"رؤى من الفقه الإسلامي"(2)

# قيم المرأة المسلمة

سماحة الشيخ فيصل العوامي

إهداء

إلى رجل شهدت له محافل درسه باللياقة العلمية..
وترجمت منابره جدارته الفكرية وأفقه الواسع..
انهينا معه بصحبة ثلة من الفضلاء مبحث النكاح
على متن العروة ، المادة الخام لمثل هذه الدراسة..
مات مخترم العمر في باكورة انتاجه ونشاطه..
أستاذنا الجليل سماحة حجة الإسلام والمسلمين
العلامة الشيخ عبد اللطيف الشبيب ? ..

المقدمة:

قضايا المرأة في المرحلة المعاصرة تعتبر من أبرز ما يثير الجدل في الساحة الفكرية والاجتماعية..

حيث تطغى على السطح الكثير من التساؤلات المتعلقة بها خاصة فيما يتصل برؤية الدين الاسلامي حولها ، وموقفه من الدعوات التي تدفع نحو توسيع دائرة اهتمامها ومشاركتها في الحياة العامة.

وقد أحببت في هذه المحاولة السريعة أن أسلط الضوء على بعض الجوانب الفقهية ذات العلاقة المباشرة بهذه التساؤلات ، انطلاقاً من الرؤية القرآنية العامة المشكلة للخلفية الحقيقية لتلك الجوانب.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يغفر لنا تقصيرنا ويتقبل أعمالنا انه ولي التوفيق . . وصلى الله على نبينا محمد وآله الطاهرين.

28

شوال 1423 هـ

قم المقدسة

فيصل العوامي

الفصل الأول :

الرؤية القرآنية الخاصة بالمرأة :
الأركان والتجليـّـات

عندما نكثر التأمل في الخطاب القرآني نجد انه يؤسس باستمرار للعديد من الرؤى العامة بأساليب متعددة، فتارة يؤكد عليها بطريقة نظرية باعتبارها رؤية دينية

بعيداً عن أي تطبيق واقعي، كما في قوله تعالى:
? وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ يَأْمُرُونَ
بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصلاَةَ
وَيُؤْتُونَ الزكَاةَ وَيُطِيعُونَ الله وَرَسُولَهُ أُوْلَـئِكَ
سَيَرْحَمُهُمُ الله إِن الله عَزِيزٌ حَكِيمٌ ?( ).
وتارة يؤكد عليها من خلال مصاديق واقعية - جزئية - متفرقة كما في حديثـه
عن خصوص
نساء النبي محمد ? ،حيث يقول سبحانه وتعالى:
? وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُن وَلا تَبرجْنَ تَبرجَ الْجَاهِلِيةِ
الأُولَى ?( ).
وكما في عرضه للعديد من التجارب النسائية التي حـدثت في الأمـم الماضـية
كتجربة
مريم بنت عمران ? وآسيا بنت مزاحم ? وبلقيس بنت شرحبيل وغيرهن.
فالآية الاولى لا تتحدث عن مصداق بعينه وانما تؤكد على رؤية عامـة، بينمـا
الآيات
الأخرى تنطلق من مصاديق محددة للتأكيد على تلك الرؤية بأكملها أو على جزء
منها،
وبالتالي فكلا الطريقتين تؤسسان للرؤية القرآنية، فالأولى تؤكد عليها بصورة
نظرية مجملة والثانية تزيدها وضوحاً وبياناً.
وإنما تأتي هذه الرؤى القرآنية لتشكل خلفية لجميع المواقف والأحكام التي يلتزم
بها الإنسان، ولذلك لو أمعنا النظر في الرؤى القرآنية والأحكام الفرعية
العبادية والمعاملاتية، لوجدنا انسجاماً دقيقاً بينها، فالاحكام إنما هي تجليات
للرؤى القرآنية العامة.. ولهذا فإن البحث الفقهي كلما استطاع ان يؤسس للرؤى

القرآنية كلما كان اكثر استقراراً بل واكثر قرباً إلى أهداف الدين العليا.
وبناء على ذلك فإننا وفي أي عمل فقهي تأسيسي، ينبغي في البدء أن نسـتنطق آيات
القرآن الكريم لنستوضح الرؤى العامة التي تنتشر بين الخطابات السريعة او التجارب التفصيلية، ثم ننطلق نحو التفريع والنظر في الأحكام( )، وهذا ما سنتبعه في هذه الدراسة الموجزة، إذ إننا في هذا الفصل، سنتعرض للرؤية القرآنية العامة المتعلقة بالمرأة المسلمة، ثم سننتقل في الفصل الثاني للحديث عن الاحكام، ولا شك أننا سنكتشف التناسب والانسجام الدقيق بين تلك الرؤية وهذه الأحكام.
فما هي الأركان الأساسية المكونة للرؤية القرآنية المتعلقة بالمرأة؟.
وما هي التجليات الواقعية لهذه الرؤية؟
المرأة: بين العلم والايمان
لقد تحدثت الآيات المباركة عن المرأة من وجوه متعددة، لكننـا عنـدما نضـم الخطابات
الواردة ضمن هذه الآيات إلى بعضها إلى بعض، نكتشف انها تؤكد على محـاور محددة
تشكل في حقيقتها اركاناً اساسية للرؤية القرآنية الخاصة بالمرأة المسلمة، أي ان القرآن الكريم أراد من خلال تلك الخطابات المتعددة الصور أن يؤسس للعمـدة من تلك
الاركان المكونة لحقيقة المرأة المثالية، وهي حسب ما يظهر من خلال التأمل في العديد من الآيات: الطهارة الروحية، التدين، والسمو العقلي، والعلم.
1 ـ الطهارة الروحية (التدين) :
إن القرآن الكريم لم يتحدث عن المرأة بصفتها تابعة لأحد ـ زوجاً او غـيره ـ في

أمور الدين والعبادة، وانما أعطى لها كامل الاستقلال والحرية في شؤونها والتزاماتها الدينية، بل طالبها بأن تكون مستقلة في اختياراتها الدينية.. بمعنى ان المرأة مطالبة بأن تتمسك بالدين وتلتزم به، كما هو شأن الرجل تماماً، وذلك هو الركن الاول للرؤية القرآنية الخاصة بالمرأة، فالقرآن أراد منها أن تجسد الطهارة الروحية بأن تكون متدينة في حياتها.

وقد أكدت الآيات المباركة على هذا الركن من خلال تجربتين تاريخيتين، مثلت كل
واحدة منهما تحدياً لضغط من الضغوط التي تؤثر عادة على خصوص النمـوذج النسائي.

التجربة الاولى: (آسية: تحد للضغط العائلي).

لان التمسك بالجين عادة ما يمر بمنعطفات خطيرة، بحكم الضغوط التي قد يتعرض لها
المتدين، فان القرآن الكريم أولى أهمية خاصة للحديث عن بعض الظروف ونّـوه لكيفية
التعامل معها، وما ذلك الا لغرض تثبيت المؤمن وتحذيره مما يضر بدينه، وهذا تماماً ما جاء به الخطاب القرآني المتعلق بالمرأة.

فالقران الكريم عندما أراد من المرأة ان تلتزم في حياتها الخاصة والعامة بالدين، وان تحافظ على صفائها وطهارتها الروحية، فقد نبهها الى طبيعة المؤثرات التي يمكن ان تنعكس سلباً على دينها، ومن ابرزها الجو العائلي الذي تعيش فيه وتنتمي اليه، ومركز هذا الجو الزوج، ولهذا أفردت النصوص الشرعية من الآيات والروايات مساحة خاصة للحديث عنه.

فالزوج هو نقطة التحول في حياة المرأة، فكثيراً ما تنعطف المسيرة الحياتية عند

المرأة بمجرد التحاقها بدار الزوجية، وليس من الضرورة على كل حال ان يكون ذلك
الانعطاف نحو الأسوأ، بل يكون ايجابياً ايضاً، لكن عموم التأثر يدل على الأثر
الكبير للزوج ومدى قدرته على التأثير على معتقد زوجته، ولذا فاننا نجـد مـن خلال
المتابعة الميدانية ان بعض النساء يتربين على الالتزام الديني في بيوت آبائهن،
ولكنهن بمجرد أن يلتحقن بالازواج، ويصادف ان يكون الزوج منحرفاً دينيـاً تتبدل
قناعاتن الدينية، وهذا يكشف لنا ان الزوج يشكل خطراً كبيراً على دين المرأة،
ولعل هذا هو الدافع وراء قول الرسول المصطفى ?: (تزوّجوا في الشكّاك ولا
تزوجوهم، لأن المرأة تأخذ من أدب الرجل ويقهرها على دينه).( )
فالزوج ضغط خطير على حياة المرأة الدينية، ولأن الدين أراد منـها ان تكـون مستقلة
في انتمائها العقيدي، ولم يقبل منها أي نوع من أنواع التبعية للغير في هذا
الامر، لذلك بصرها بخطورة ذلك الضغط، وطالبها بالصمود والثبات والتحـذر من ان
يطال انتماءها الديني أي تلوث، وحتى يكون التوجيه القرآني عمليـاً، قـدمت الآيات
مصداقاً واضحاً كان له دور بارز في مقاومة ضغط الزوج وتحدياته، وقد تمثل في
(آسية بنت مزاحم) زوجة فرعون.. ولكي يتضح لنا جلياً هذا المصداق لا بد أن ننظر
في تاريخها ونتأمل في كيفية العرض القرآني لتجربتها.

إن آسية بنت مزاحم كانت على دين زوجها فرعون في باديء الامر، كما هــو شأن أي
أمرأة أخرى من نساء الفراعنة، لكنها عندما رأت الايات البينات التي تديها الى الدين الحق، والى عبادة الله سبحانه وتعالى وحده، دون غيره من الآلهة المزعومة بما فيهم زوجها أسلمت لأمر الله عزوجل والتزمت بعبادته وحده.. فهي حــين رأت
معجزة نبي الله موسى ? أمام السحرة، لم تجد مجالاً الا أن تؤمن بالله سبحانه، لكنها تكتمت على ايمانا، ومع ذلك اطلع زوجها بعد فترة على حقيقة انتمائها الديني، فنهاها مراراً لكنها أبت الا التمسك بالدين الالهي.
إن امرأة كهذه تستحق ان تكون مثالاً لكل أحد، وليس لخصوص النساء، ولهذا ضربا
الله سبحانه في القرآن الكريم مثالاً لسائر المؤمنين من الرجال والنساء، فقال جلت قدرته: ? وَضَرَبَ الله مَثَلاً للذِينَ آمَنُوا ِامْرَأَةَ ِفرْعَوْنَ
إِذْ قَالَتْ رَب ابْنِ ِلي عِندَكَ بَيْتًا ِفي الْجَنةِ وَنَجنِي ِمن
ِفرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجنِي ِمنَ الْقَوْمِ الظاِلِمينَ ?( ).
فقد كانت جميع المصالح مؤمنة لها، اذ كانت زوجة لأعظم الملوك في زمانا، ولو بقيت معه وأطاعته لحافظت على مركزها الاجتماعي بأن تصبح ملكة وأرقــى امرأة في
حضارة الفراعنة، لكنها بالرغم من ذلك قاومت الضغوط، بل انتصرت على قمة التحدي
الدنيوي الذي عادة ما يسقط أمامه الكبار، وهو تحدي السلطه، اذ لــيس مــن السهولة

بمكان ان يقاوم الانسان الملك والسلطة بعد ان يحصـل عليهمـا، الا ان آسـية استطاعت
ذلك وما وضحت لكل الضغوط في سبيل المحافظة على دينها.
فقد هددها فرعون بالقتل بل قتلها فعلاً، حيث ورد في الروايات ان فرعون وّتّدَ لها أربعة أوتاد وأضجعها على ظهرها، وجعل على صدرها رحى واستقبل بـا عين الشمس،
وقيل انه أمر أن ترمى عليها صخرة عظيمة حتى ترضخ تحتها.. وفعـلاً ألقيـت الصخرة،
لكن جاء في الروايات أن الروح انتزعت منها، فألقيت الصخرة على جسد ليس فيه
روح.( )
إن آسية بنت مزاحم من اجل المحافظة على طهارتا الروحية تحدّث كل الضغوط وعلى
رأسها ضغط الزوج، ولعله لهذا الامر وكدلالة على عظمة آسية قال رسـول الله ?: (من
صبرت على سوء خلق زوجها أعطاها الله مثل ثواب آسية بنت مزاحم).( )
ولهذا أيضاً ضربا الله سبحانه وتعالى مثالاً للمرأة المؤمنة كي تقتدي با، ولا تتأثر بالزوج ولا بأي ضغط عائلي، إذا كان مؤدى تلك الضغوط التنازل عـن الدين
والعقيدة ولو في بعض تفاصيلها.. وفي ذلك إشارة الى ان المرأة ينبغي ان تكون مستقلة في اختياراتا الدينية، ولا تكون تابعة لأحد مهما كانت مـ لته بالنسبة إليها.
ولو نلاحظ بعض ما جاء في الآية المباركة من إشارات، نجد أنا تؤكد على بعض

المسائل التي تعد ضغوطاً مهمة بالنسبة للمرأة، ومع ذلك لم تأبه بها آسية. ..
ففي مطاوي الآية بين الباري جل وعلا كيف أن آسية استصـغرت اغـراءات فرعون وسخرت
بقصره الذي طالما كان يتباهى به ـ فقد كان يقول كما أشارت الى ذلك آيـة اخرى:
? وَهَذِهِ الأَنْهَارُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي ?( )، أي من تحت قصره، وفي ذلك إشارة الى عظمة قصره.
إن نساء الفراعنة كنّ متعجبات من تركها لذلك العز والجاه، وتخليها عن قصرها العظيم الذي تحلم به كل امرأة ـ وكلنا يعلم كم للبيت من أهمية عند المرأة ـ الا
أن آسية أجابت عن ذلك التعجب بقولها كما في منطوق الآية المباركة: ? رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ ?.
فآسية من كل ذلك تكون قد جسدت حقيقة المرأة المتدينة، وأعطت مثالاً رائعاً في
الصلابة الدينية، فكافأها الله سبحانه على ذلك بعدة أمور:
1- أراها بيتها في الجنة أثناء التعذيب الذي كانت تتلقاه علـى يـد فرعـون، استجابة
لدعائها، بل ورد أن الله سبحانه وتعالى أمر ملائكته أن تظللـها عـن حـرارة الشمس.(
)
2- تبوّأت موقعاً بين نساء العالم، فقد جاء في رواية عن رسول الله ?: (أفضل

نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ? ومريم بنـت عمـران وآسية بنت
مزاحم امرأة فرعون...).( )
3- أصبحت زوجة لرسول الله ? في الجنة، فقد روى الصدوق في الفقيه: دخل رسول
الله ? على خديجة وهي لما بها، فقال لها: بالرغم منا ما نرى بك يا خديجة، فاذا قدمت على ضرائرك فاقرئيهن السلام، فقالت: من هن يا رسول الله؟ فقـال ?: مريم بنت
عمران وكلثم أخت موسى، وآسية امرأة فرعون، فقالت: بالرفاء يا رسول الله.( )
هكذا كانت آسية بنت مزاحم المرأة العظيمة، فأثنى عليها الباري سبحانه وتعالى في
القرآن وكافأها بأمور عظيمة.. فهي بذلك مثال لكل امرأة في حياتنا الدينية..
ان هذه التجربة الرائعة يأتي بها القرآن الكريم ليوضح من خلالها ركناً مهماً وأساسياً من الاركان المكونة للرؤية القرآنية حول المرأة المسلمة.

التجربة الثانية: (مريم: تحدّ للضغط الاجتماعي).
من بين الضغوط الاساسية التي تتعرض لها المرأة المتدينة في حياتنا الدينية، ويساهم في التأثير على انتمائها الديني والتزامها بالقيم، الضغط الذي تشكله البيئة الاجتماعية، والذي قد يظهر في بعض الحالات بصورة مباشرة وظـاهرة، وفي بعض
الحالات يتخفى في صور لا شعورية.
إن البيئة الاجتماعية لها أبلغ الأثر على المرأة وعلى دينها، وهي في كثير من

الاحيان لا تراعي الضابط الديني في تفاعلها مع تيار المجتمع، بحكم ان السمعة في
وسط الناس مهمة جداً بالنسبة لها، فهي قد تشعر بشيء من الخطأ والاشـكال، ولكنها
مع ذلك تتعمد مجاراة الناس وكل من يحيط بها ويهمها أمرهم، حتى لا يقال عنها
رجعية أو سلبية، ففي مستحدثات الموضة مثلاً، أو الممارسات الاجتماعية الخاصة
بالجانب النسائي، تجنح المرأة غالباً الى ممارسة ما يمارسه الناس، من غير أن
تضع في اعتبارها حداً دينياً تقف عنده، وما ذلك الا خوفاً على سمعتها وحتى لا
يقال عنها مالا يرضيها.
ولا شك ان الدين لا يعتبر ذلك عذراً، ولهذا فهو يطالب المرأة بأن تقاوم
المؤثرات الاجتماعية السلبية، وتصبر في محافظتها على دينها، مهما كلفها ذلـك من
أثمان على المستوى الاجتماعي.. فكما لم يقبل منها أن تخضع لضغوطات الزوج، كذلك
لم يقبل منها ان تخضع لضغوطات المجتمع مهما كان مستواها، بحيث تكون مثالاً
لقولـه تعالى: ? فَالصالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ للْغَيْبِ بِمَا
حَفِظَ الله ?( ).
وحتى تكون هذه المسألة واضحة في أذهان النساء، فقد قدم القرآن الكريم مثالاً
عظيماً في هذا الصدد، فقد اعتبر مريم بنت عمران مثالاً في مقاومة البيئة
الفاسدة.. ولكي نكتشف عظمة هذا المثال، لنلاحظ في البدء الملامح العامة للبيئة
الاجتماعية التي عاشتها مريم ?.
فقد اتسمت تلك البيئة ـ وهي بيئة بني اسرائيل ـ بعدة أمور:
1- إن البيئة الاجتماعية لبني اسرائيل، البيئة التي عايشتها مريم، كانت بيئة
متعدّية لا تعتني بالقيم الدينية، ولا بالرجالات والرموز المتصدية لتجسيد تلك

القيم، وعلى رأسهم الانبياء والاوصياء، أي انا كانت بيئة طاغية متعدية لحدود الله سبحانه وتعالى .
ويستكشف ذلك من جرأتم الدائمة على الانبياء، فقد كان قتلهم مـن أهـون الامور
لديهم، لدرجة أنم كانوا يقتلون في اليوم والليلة سبعين نبياً من أنبيائهم ثم
يجلسون في اسواقهم يبيعون ويشترون، وذلك يـدل علـى تـاونم بالـدين والرسالات
السماوية.. وقد حدث ذلك ايضاً مع الانبياء المعاصرين لمريم ? كزكريا ويحيى وعيسى ?.
فأما زكريا ? فقد قيل: إنم اتموه في أمر مريم وحبلها بالمسيح ?، بدعوى انه
الوحيد المتردد عليها، ومباشرة سارعوا الى قتله فهرب منهم والتجأ الى شجرة
فانفرجت فدخل في جوفها ثم التأمت، فدلهم الشيطان عليه وأمرهم أن ينشـروا الشجرة
بالمنشار ففعلوا وقطعوه نصفين فقتل.( )
وأما يحيى ? فسبب قتله أنه نى ملك اسرائيل عن اتيان امرأة بغية من قومه كان قد
افتتن با، ناه ووبخه، وقد كان الملك يحب يحيى ويسمع لـه، فأضمرت المرأة
العداوة له وطلبت من الملك رأس يحيى وألحت عليه، فأمر به فذبح وأهدى إليها الرأس.( )
وهكذا ما حدث مع عيسى ?، حيث إنم سعوا الى قتله مع ما رأوا منـه مـن الآيات
البينات.
فهذه الامثلة وأشباهها تدل على ان بني اسرائيل كانوا شديدي التهاون بالقيم

الدينية ومن يجسدها من الرجال.
2 ـ ان تلك البيئة كانت بيئة متهتكة، تنتشر فيها الفاحشة والاوبئة الاخلاقية، ويظهر ذلك من خلال تأكيد القرآن الكريم على عفة مريم ? ويحيى ?. ففي ذلك قرينة
واضحة على شيوع الفاحشة في عصرهما.. فالله سبحانه وتعالى أعطى أمثلة مثالية جداً، فمع انتشار الفاحشة والمساوئ الاخلاقية الا ان مريم كانت بعيــدة كــل البعد
عنها، وذلك مثال للنساء، وكذلك كان يحيى، وهو مثال للرجال .
فالآيات تقول عن مريم ?: ? وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا?( ).
وتقول عن يحيى ?: ? وَسَيِّدًا وَحَصُورًا ?( )، أي لا يأتي النساء... فتأكيد القرآن الكريم على ذلك مع ملاحظة معاصرة يحيى لمريم، يكشف مستوى الجريمة الاخلاقية الشائعة في بني اسرائيل.
فهذه أبرز ملامح ذلك المجتمع، فمن جهة كان متكبراً على القيم وغير مبال بها، ومن جهة كان مجتمعاً متفحشاً ... وعادة من يعيش أجواءً كهذه يتأثر بها ولو بصورة بسيطة، لكن الله سبحانه وتعالى يضرب للنساء مثال مريم، وللرجال مثال يحيى، ليبين ان باستطاعة الانسان مقاومة البيئة الفاسدة .
فرغم شيوع الفاحشة وبشكل كبير في المجتمع الذي عاشت فيه مريم ?، إلا انها استطاعت ان تحافظ على عفتها وطهارتها، فقال عنها الباري جل وعلا:
? وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا ?.
وبسبب تلك الميزة كرمها الله سبحانه بأن نفخ فيها من روحه:
? فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا ?.
ورغم شيوع اللاأبالية بالدين، استطاعت مريم ان تحافظ على دينها، فعكفت على

العبادة، حيث ضرب لها كفيلها زكريا من دونهم حجاباً عندما أدركت - بلغت -،

فكانت تعبد الله سبحانه وتعالى ولا يدخل عليها إلا زكريا.

ومع أن قومها كانوا متهاونين بأصحاب القيم من الانبياء والاوصياء، الا انها صدقت بهم: ? وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ ?.. وكلمات الرب - كما هو في بعض التفاسير - هم الانبياء، وذلك نسـبة الى عيسـى ? وكتابـه الانجيل.

فرغم ان البيئة التي كانت تعيش فيها مريم ? كانت بيئة غير متدينة، الا انها خالفت التيار، وحافظت على تدينها و طهارتها الروحية لدرجـة وصـفها الله سبحانه

بالقانتة في قولـه تعالى:? وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ ?.

ويقول عزوجل: ?يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ ?( ).

فهذه التجربة حياتية تتعلق بامرأة ارتبطت مباشرة بالبيئة الاجتماعية، وما قبلها تجربة حياتية أيضاً من الواقع الخاص لامرأة ارتبطت بشكل مباشر بالبيئة العائلية، وقد جاء بهما القران الكريم ليؤسس لأهم ركن من الاركان المشـكلة لجوهر

الرؤية القرآنية المتعلقة بالمرأة المسلمة، ألا وهو التدين والطهارة الروحية..

ولا شك ان التدين عنوان عام يتسع للعديد من المفردات، لكن القران مع ذلـك لم

يستعرضها جميعاً وانما أتى بمفردتين تشكلان الموارد الاهم ذات العلاقة مع الدين، فأهم الضغوط التي تؤثر على المرأة الزوج والبيئة الاجتماعية، وانما تبدأ في التغيير على المستوى الديني من هنا، لذلك جاء بها القران على هيئة تجارب

حياتية وتحديات واقعية ليؤكد للمرأة على المبدأ العام والركن الابرز المكون لشخصيتها ..
فالركن الاول المكون الشخصية المرأة المسلمة في نظر القران يتمثل في التدين والطهارة الروحية.
2 ـ السمو العقلي (العلم):
كما ان القران لم ينظر الى المرأة على انها عنصر تابع للغير فيما يرتبط بالالتزام الديني، كذلك الامر تماماً فيما يرتبط بالشأن العلمي، فالخطاب القرآني لم يخاطب المرأة بصفتها عنصر تابع لغيره من الرجال في مجال الفكر والمعرفة، وانما اعطاها استقلالها المعرفي ونظر اليها على أنها صاحبة رأي وحكمة.
ويمكن البرهنة على هذه الفكرة ومناقشتها من خلال تجربة بلقيس بنت شرحبيل( )
ملكة اليمن، التي عرضها لنا الباري عز وجل في عدة آيات من سورة النمـل.. وهي
تجربة رائدة نظرت اليها الآيات بعين الرضا والقبول، وعرضتها على أنها تجربة إنسانية قابلة لأن تكون مورداً للتأسي والاقتداء، وهذا هو شأن العديد من التجارب القرآنية التي لا يقابلها القرآن بالنقد والتجريح.
بلقيس كانت مثالاً للمرأة المثقفة القادرة على اتخاذ المواقف الحسنة في حالة من التروي.
إن حكمة بلقيس ـ كما يتضح من الآيات ـ تجلت تـارة في اتباعهـا لمبـدأ الشورى في
الادارة، وتارة في قدرتها على التعامل مع الأزمات بحكمة واتخاذ المواقف الصائبة والدقيقة جداً في عدة حالات، وأخرى في تسليمها للحق والإذعان اليه من غير

مكابرة.. وكل ذلك يكشف لنا خلفيتها الثقافية الرائعة، وهذا هو نموذج المرأة المثقفة التي يؤسس لها القرآن الكريم.

والآن لننظر وبشيء من التحليل السريع لهذه التجربة بحسب ما جاء با العرض القرآني..

إن بلقيس كانت على رأس حضارة قوية في اليمن، وهي معروفة تاريخياً بحضارة سبأ،

وكانت تحكم قوماً يعبدون الشمس، كما بين ذلك الباري جل وعلا على لسان الهدهد،

حيث قال سبحانه وتعالى: ؟ وَجَدتهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشمْسِ مِن دُونِ الله ؟( ).

وعندما علم سليمان ؟ بذلك، أرسل إليها يدعوها إلى تـرك عبـادة الشـمس والانتقال

إلى عبادة الله وحده، فقد جاء في تفسير علي بن إبراهيم القمي:

ثم قال سليمان ؟: ؟ سَنَنظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ؟ إلى قولـــه تعالى ؟ مَاذَا يَرْجِعُونَ ؟( ) فقال الهدهد: إنا في حصن منيع في عرش عظيم أي سرير، قال سليمان: ألق كتابي على قبتها، فجاء الهدهد فألقى الكتاب في

حجرها فارتاعت من ذلك وجمعت جنودها، وقالت لهم كما حكـى الله عـز وجل: ؟ يَا أَيهَا المَلا إني أُلْقِيَ إِلَي كِتَابٌ كَرِيمٌ ؟( ) أي مختوم.( )

ومن هنا بدأت الآيات تعرض لنا مواقف بلقيس لتبين لنا مدى الحكمة التي تتمتع با.

؟ قَالَتْ يَا أَيهَا المَلا ؟( ).

والملأ هم عبارة عن ا المجلس الاستشاري، فقد كانت بلقيس تحكم اليمن بواسطة مجلس
استشاري يضم 312 رجلاً ، يمثل كل واحد منهم قبيلة، ولا شك ان ذلك ينم عن مستوى
من الحكمة، فهي لم تميز بين قبيلة وأخرى، وإنما تعاملـت معهـم بالتسـاوي، فاختارت
ممثلاً من كل قبيلة، باعتبار ان اليمن آنذاك كانت متكونة من 312 قبيلة.
ومع ان صلاحياتها كانت تخوّلها لاتخاذ القرار النهائي،إلا أنها اعتمدت على
الشورى، فالآية تقول: ? أَفْتُونِي فِي أَمْرِي ?( )
ولم تقل أمركم، ليكون في ذلك دلالة على أن القرار يخص الجميع، وإنما قالـت أمري
إشارة الى أنها في هذا الامر صاحبة حق، لكن مع ذلك عرضته عليهم وطلبـت منهم
المشاركة في تكوين الرأي .
ووصل بها صدقها أن قالت: ? مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتى تَشْهَدُون ?( ).
فلن أتخذ أمراً وأمضي حتى تكونوا شهوداً معي في اتخاذه.. وهـذا أول إجـراء تعرضه
الآية وتبين لنا فيه رجاحة عقل هذه المرأة، فلم تتخذ قراراً الا بعد التشاور.
أما الاجراء الثاني، فبعد أن أخطرها قومها بقدرتهم المتمثلة في الشجاعة ?
أُوْلُوا قُوةٍ ?( ) والاستعداد العسكري ? وَأُولُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ ?( )
كتعبير عن رغبتهم في القتال، لم تتسرع وتأخذ برأيهم رغم ان الاجواء بما كانت

تقود إلى القتال، وإنما قامت بخطوة ايضاحية قبل كل شيء، حيث عزمت علـى معرفة
نوايا صاحب الرسالة - سليمان ? - وذلك بارسال هدية كاختبار للنية:
? قَالَتْ إِن الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا
أَعِزة أَهْلِهَا أَذِلةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ?( ).
أي ان خيار الحرب خيار صعب، فالدخول مع الآخر في الحرب قـد يكلفهـا خسائر عظيمة،
وهي حفاظاً على سلامة أمتها فضلت التنازل بدل أن تضحي بشعبها.
? وَإِني مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ
الْمُرْسَلُونَ ?( ).
وهذه الخطة لا شك تدل على أنا تتمتع بدهاء وخبرة في معرفة حقائق الامور.
وقد ورد في هذا الشأن في تفسير القمي انا قالت:
إن كان هذا نبياً من عند الله كما يدعي فلا طاقة لنا به، فان الله لا يغلب،
ولكن سأبعث إليه بدية، فان كان ملكاً يميل الى الدنيا قبلها وعلمنا انه لا يقدر علينا.
فبعث إليه حقة فيها جوهرة عظيمة، وقالت للرسول: قل له يثقب هذه الجوهرة بلا
حديد ولا نار، فأتاه الرسول بذلك، فأمر سليمان بعض جنوده مـن الديـدان، فأخذ
خيطاً في فمه ثم ثقبها وأخرج الخيط من الجانب الآخر، وقال سليمان لرسولها: ?
فَمَا آتَانِيَ الله خَيْرٌ مما آتاكُم بَلْ أَنتُم بِهَدِيتِكُمْ
تَفْرَحُونَ ? ارْجِعْ إِلَيْهِمْ فَلَنَأْتِيَنهُمْ بِجُنُودٍ لا قِبَلَ
لَهُم بِهَا وَلَنُخْرِجَنهُم منْهَا أَذِلةً وَهُمْ صَاغِرُونَ ?( ).

فرجع اليها الرسول فأخبرها بذلك وبقوة سليمان، فعلمت انه لا محـيص لهـا، فارتحلت
نحو سليمان).( )
وهكذا تأتي الآيات على الاجراء الآخر المتعلق بكيفية تعاملها مـع سـليمان ?، حيث
صدر منها موقف رمز الى حنكتها ومستوى عقليتها، يقول تعالى:
? فَلَما جَاءتْ قِيلَ أَهَكَذَا عَرْشُكِ قَالَتْ كَأَنهُ هُوَ ?( ).
فعندما جيء بقصرها، أمر سليمان ? بتنكيره من خلال تغيير مقدمته من الذهب الى
الفضة، كي يختبر عقليتها:
? قَالَ نَكرُوا لَهَا عَرْشَهَا نَنظُرْ أَتَهْتَدِي أَمْ تَكُونُ مِنَ
الذِينَ لا يَهْتَدُونَ ?( ).
ولما أقبلت لم يقل لها سليمان ? أهذا عرشك، بمعنى هل هذا عرشك، وانما صعب عليها
الأمر وزاده غموضاً، فقال: ? أَهَكَذَا عَرْشُكِ ? أي هل عرشـك يشـبه هـذا العرش؟
فأجابت بكلمة حكيمة ? قَالَتْ كَأَنهُ هُوَ ?.. وهي إجابة في غاية الدقة
والمتانة، لأنا لو قالت يشبهه لأخطأت، لانه عرشها حقيقة وليس شبهاً لـه، ولو
قالت هو نفسه لاحتمل ان تقع في الخطأ، فقد لا يكون عرشها لما فيه من المغايرة
التي أحدثها سليمان ?، لكنها قالت: ? كَأَنهُ هُوَ ? وذلك يعني انه هو،
لكنها عبرت بلفظ التشبيه تحرزاً من الطيش، وذلك من كمال عقلها كما عـبر عن ذلك

المشهدي في كـ الدقائق.( )
وقد كانت هذه المواقف جميعاً مقدمات كافية يستدل من خلالها عقل بلقـيس على الحق،
وفعلاً فقد اكتشفت عظمة الله سبحانه وتعالى وصدق سليمان ?، فاتخذت على أثر ذلك
قراراً في غاية الخطورة بالنسبة لمصيرها، إذ قالت كما في نص الآية المباركة: ? إني ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلهِ رَب الْعَالَمِينَ ?( ).
فقد اعترفت بخطئها، وأقرت بالايمان وأعلنته بكل شجاعة.
وبالتالي فان مجموع هذه الاجراءات والمواقف تدل على النضج الثقـافي الـذي تتمتع
به بلقيس، وقد جاء القران الكريم بتجربتها بكل هذه التفاصـيل وأشـاد بـ ا، ليسجل
لنا تجربة إنسانية نقتدي با، وليوضح لنا موقفه من المرأة، وليؤسس لركن آخـر مهم
من الاركان المشكلة لحقيقة المرأة كما أرادها القران .
من خلال هذه التجارب الثلاث التي تم عرضها وتحليل قضاياها بما يتناسب مـع العرض
القرآني، تجربة آسية بنت مزاحم المتصلة بالضغط العائلي، وتجربة مـريم بنـت عمران
المتعلقة بالضغط الاجتماعي، وتجربة بلقيس بنت شرحبيل المرتبطة بالثقافة والعلم،
نتوصل الى ان القرآن الكريم أسس لركنين اساسيين يشكلان الاطار العام للرؤية
القرآنية حول المرأة، فالرؤية القرآنية العامة للمرأة: انا مثال للتدين

والطهارة الروحية، ومثال للعلم والسمو العقلي، فهي متدينـة عالمـة (طـاهرة عاقلة).
ومن ذلك نكتشف تكامل المرأة، وانها عنصر غير ناقص، والنقصان الذي ورد في كلام
أمير المؤمنين ؟( )، لا يراد به النقصان الذاتي الذي يجعل قيمتها أدنى من قيمة الرجل، بل هي متكاملة كالرجل تماماً، وانما هو نقصان طاريء تبعاً لخصوصياتها، فهي في بعض الموارد والحالات ولظروف معينة يطرأ عليها النقص، كما اذا طرأ عليها
الحيض تتوقف عن العبادة فتنقص عبادتها عن عبادة الرجل، وإلا فهي متكاملة..
وذلك ان القرآن الكريم أكد على تكاملها الروحي، كما في تجربتي آسية ومريم، وتكاملها العقلي كما في تجربة بلقيس، والعقل والروح هما القطبان المشكلان لإنسانية الانسان، وإنما يتفاضل البشر بعضهم على بعض بناء علـى مسـتوى الصعود
والهبوط في هذين القطبين، كما قال تعالى : ؟يَرْفَعِ الله الذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ؟( ).
والروح مستودع الايمان، والعقل اداة العلم ... فاذا تكامـل العقـل والـروح تكاملت
انسانية الانسان.
فاذا الرؤية القرآنية المحكمة التي نتوصل اليها هنا تقول بأن المرأة المسلمة أمرأة متكاملة، وحقيقتها تتركز في الطهارة الروحية والسهو العقلي.

## تجلّيات الرؤية القرآنية:

للرؤية القرآنية الخاصة بالمرأة التي تحدثنا عنها في البحث السابق تجليات عديدة

في الحياة الشخصية والاجتماعية التي تعيشها المرأة، وقد تطرقت الآيات المباركة لتجليات ثلاثة تعود اليها سائر التجليات الموجودة فعلاً او التي يمكن ان تتجدد مع الزمن، ومن المهم جداً التوقف عند هذه التجليات لأنها تزيد الرؤية القرآنية وضوحاً..

الاول: (المرأة: زوجة صالحة).

ان من اولى التجليات للرؤية القرآنية السابقة الذكر التي اهتم بابرازها القران الكريم بصفتها مسؤولية حياتية تتجانس مع الخصـائص التكوينيـة للمـرأة ـ الصلاح في

الحياة الزوجية.. بمعنى ان المرأة ينبغي ان تكون زوجة صالحة، فايمانها وعلمها يقودها بشكل طبيعي لتلتزم الصلاح في تعاملاتها في بيت الزوجية.

وقد أكدت الآيات القرآنية على ذلك تارة بـالنحو النظـري وتـارة بـالنحو التطبيقي،

وذلك حتى لا تكون المسألة مجرد شعار يتعذر فهمه وتطبيقه، بل حتى التطبيقات المنتخبة في الآيات جاءت متعددة الجوانب والاشكال لتتضح النظريـة بشـكل أفضل .

وقد مثلت البعد النظري آيتان قرآنيتان، الاولى في سورة الاعراف والاخـرى في سورة

الروم.. فقد قال تعالى:

? هُوَ الذِي خَلَقَكُم من نفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ?( ).

وقال سبحانه:

? وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم منْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَودةً وَرَحْمَةً إِن فِي

ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ?( ).
وهاتان الآيتان تؤسسان للهدف من العلاقة الزوجية وهو السكن والسكن يعني
الاطمئنان، فالألفة والتلاحم بين الزوجين ينبغي ان ينشأ منه الاطمئنان لكلا
الطرفين، بحيث يجد كل منهما راحة وسعادة في بيت الزوجية بسـبب وجـود
الآخر.
ولا شك ان السكن ينبغي ان يوفره الاثنان، الزوج والزوجة فالزوج ينبغـي ان
يكون
سكناً لزوجته، والزوجة ينبغي لها ان تكون سكناً لزوجها، لكن لأن حديثنا عن
خصوص
المرأة اقتضى ذلك الحصر في الجنبة المتعلقة بالمرأة لا غير.
وبناء على ذلك فان أولى مسؤوليات المرأة في حياتنا العامة بحسب الرؤية
القرآنية، ان تكون زوجة صالحة، وبان توفر السكن والاطمئنان لزوجها، وتسعى
لنشر
السعادة والهدوء في بيت الزوجية.. وبالتالي فان المترقب منها ان تأتي بكل ما من
شأنه توفير هذه الحالة..
والقرآن هنا جاءنا بعدة تجارب تطبيقية مهمة تندرج ضمن هذا السياق، وبالطبع
هذه
التجارب لا تمثل جميع ما تعنيه حالة الاطمئنان والسكن، وانما تشير اليها بصفتها
من أفرادها ومواردها المهمة، وهذا هو منهج القرآن الكريم في أغلب خطاباتـه،
فهو
يعمد الى التمثيل بأهم الامثلة التطبيقية ويأتي بها على سبيل الحصر الاضافي لا
الحقيقي.
ومن تلك الامثلة التطبيقية التي تؤكد على ان المرأة ينبغي ان تمثل دور الزوجة

الصالحة، ما جاء في سورة التحريم، فقد قال تعالى:
? وَإِذْ أَسَر النبِي إِلَى َبعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَما
َنبأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ الله عَلْيِهِ َعرفَ َبعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَن
َبعْضٍ فَلَما َنبأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنبأَكَ هَذَا قَالَ
َنبأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ? إِن َتُتوَبا إِلَى الله فَقَدْ صَغَتْ
قُلُوُبكُمَا وَإِن َتظَاهَرَا عَلْيِهِ فَإِن الله هُوَ مَوْلاُهُ
وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلاِئكَةُ َبعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ?
عَسَى رَبُهُ إِن طَلقَكُن أَن ُيبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا منكُن
مُسْلِمَاتٍ مؤْمِنَاتٍ قَاِنَتاتٍ َتاِئَباتٍ عَاِبدَاتٍ سَاِئحَاتٍ
ثَيَباتٍ وَأَبكَارًا ?( ).
فهذه الآيات تبين ان الزوجة لا بد ان تكون صالحة في علاقتها مـع زوجهـا، وواحد من
أوجه صلاحها صيانتها لاسرار زوجها، ولهذا فان الخطاب هنا فيه شـيء مـن التعريض
لبعض من زوجات النبي ? بسبب إفشائهن لأسراره، وفي ذلك خروج عن حـد الصلاح، ولهذا
طالبتهن الآيات بالتوبة، بل وأنذرتن بالطلاق.
والطريق هنا ـ وهذا تأكيد صارخ على ضرورة الصلاح في الحياة الزوجيـة ـ ان الآيات
المباركة حين انذرت نساء النبي ? بالطلاق، اكدت على ان الله سبحانه سيبدله بزوجات صالحات، وهن من نص عليهن في الآية ? مُسْلِمَاتٍ مؤْمِنَاتٍ
قَاِنَتاتٍ َتاِئَباتٍ عَاِبدَاتٍ سَاِئحَاتٍ ?.
وقد ورد في شأن هذه الآيات في أمالي الشيخ الصدوق، باسناده الى محمد بن عبد

العزيز، قال: وجدت في كتاب أبي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن
عباس، قال: وجدت حفصة رسول الله ? مع أم ابراهيم في يوم عائشة فقالت:
ولأخبرنا، فقال رسول الله ? اكتمي ذلك وهي علي حرام، فـأخبرت حفصـة عائشة بذلك،
فأعلم الله نبيه فعرّف حفصة أنا أفشت سره، فقالت له: من أنبأك هذا؟ فقال:
نبأني العليم الخبير فآلى رسول الله من نسائه شهراً، فأنزل الله عز اسمه "إن
تتوبا فقد صغت قلوبكما" قال ابن عباس: فسألت عمر ابن الخطاب من اللتـان تظاهرتا
على رسول الله؟ فقال: حفصة وعائشة.( )
فالآيات هذه تؤسس وبكل وضوح لعنصر الصلاح المطلوب من المرأة في حياتنا الزوجية،
ولكن عبر مثال جزئي مهم.. وللتأكيد على هذا المعنى تسوق الآيات الشـريفة تجربتين
لزوجتين تجاوزتا حد الصلاح في حياتهما الزوجية، وهما زوجتا نوح ولـوط ?.. يقول
تعالى: ? ضَرَبَ الله مَثَلاً للذِينَ كَفَرُوا اِمْرَأةَ نُوحٍ
وَاِمْرَأةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ
فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ الله شَيْئًا وَقِيلَ اُدْخُلا
النارَ مَعَ الداخِلِينَ ?( ).
نقل في مجمع البيان عن ابن عباس: كانت امرأة نوح كافرة تقول للنـاس انـه مجنون
وإذا آمن بنوح أحد أخبرت الجبابرة من قوم نوح به وكانت امرأة لوط تدل على

أضيافه فكان ذلك خيانتهما وما بغت امرأة نبي قط وإنما كانــت خيانتــهما في الدين.(
)
ويلاحظ هنا ان زوجة نوح وزوجة لوط كانتا كافرتين، أي مقصرتان في حــق الله سبحانه
وتعالى، وفي نفس الوقت لم تكونا صالحتين في علاقاتهما الزوجية، والاول هــو الاهم
وهو الأساس، ولكن مع ذلك فان الآيات ركزت على الامر الآخر، وكل ذلك من اجل
ابرازه لما له من أهمية.
فهذا مثال تطبيقي واضح ابرزه الخطاب القرآني في سورة التحريم ليؤسس لعنصر الصلاح المطلوب من الزوجة.
والمثال الآخر ما جاء في سورة المجادلة، حيث قال تعالى: ? قَدْ سَمِعَ الله
قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى الله وَالله
يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِن الله سَمِيعٌ بَصِيرٌ ?( ).
إنها خولة بنت ثعلبة التي ظاهرها زوجها أوس بنت الصامت.. إن تجربتها هــذه تكشف
صلاحها، وذلك لما أبدته من اهتمام للمحافظة على بيتــها الزوجــي، فــالمرأة الصالحة
هي التي تسعى باهتمام للمحافظة على ديمومة واستقرار حياتها الزوجية، ولذلك تعمد
الى تخفيف التوترات التي تطرأ بشكل طبيعي فيما بينها وبين زوجهــا، بخــلاف الزوجة

التي تتعمد في خلق التوترات وتوسيعها.
ولأن خولة كانت كذلك، فقد اخذت تجادل الرسول ? وتوجه شكواها الى الله سبحانه
وتعالى، عسى ان يجد لها حلاً يحافظ على حياتا الزوجية، ويبقي العلقة فيما بينها وبين زوجها.. وقد استجاب الله لها ذلك.
والروايات التي تعرضت لتجربتها يظهر منها ذلك بوضوح، فقد ورد في روايـة: (فاغتمت
لصغر اولادها وشكت الى الله).( )
وفي رواية اخرى: (فأتت خولة رسول الله ? فقالت: بأبي أنت وأمي يا رسـول الله إن
أوس بن الصامت هو زوجي وأبو ولدي وابن عمي، فقال لي: أنت عليّ كظهر أمي وكنا
نحرم ذلك في الجاهلية وقد أتانا الله بالاسلام بك).( )
فهي تارة تغتم وتشكو حالها الى الله سبحانه، وتارة تصف زوجهـا بصـفات متعددة
كدليل على ارتباطها الوثيق به (هو زوجي وأبو ولدي وابن عمي)، واخرى مـا ابدته من
أمل ورجاء صدور تشريع خاص بها رغم ان الحكم في الجاهلية الطلاق، وهـي تعرف ذلك
ومع هذا عبرت عند رغبتها الصالحة فأنزل الله سبحانه تشريعه الخـاص بمثـل حالتها.
فقد ورد في تفسير علي بن ابراهيم القمي، قال: حدثنا علي بن الحسين، قـال: حدثنا

محمد بن بن أبي عبد الله، عن الحسن بن محبوب، عن أبي ولاد، عن حمران، عـن أبي
جعفر ? قال: (إن امرأة من المسلمات أتت النبي ? فقالت: يا رسول الله ? إن فلاناً زوجي وقد نثرت لـه بطني واعنته على دنياه وآخرته ولم ير مني مكروهاً أشكوه اليك.
فقال ?: فيما تشكينه؟
قالت: انه قال: أنت عليّ كظهر أمي، وقد أخرجني من م لي فانظر في أمـري، فقال
لها رسول الله ?: ما أنزل الله تبارك وتعالى عليّ كتاباً أقضي فيه بينك وبين زوجك وأنا أكره أن أكون من المتكلفين، فجعلت تبكي وتشتكي ما با الى الله عز
وجل وإلى رسول الله ? فانصرفت، قال: فسمع الله تبارك وتعالى مجادلتها لرسول الله ? في زوجها وما شكت إليه، فأنزل الله في ذلك قرآناً ? بسم الله الرحْمـَنِ الرحِيمِ ? قَدْ سَمِعَ الله قَوْلَ الِتي ... ? إلى قولـه:
? ... غَفُورٌ ?.( )
فهذه التجربة تحكي في بعض اطرافها أحد أوجه الصلاح في الحيـاة الزوجيـة، الصلاح
الذي تمثله المرأة.
لذلك فان احد التجليات المهمة للرؤية القرآنية الخاصة بالمرأة الصلاح في الحياة الزوجية، أي ان الايمان والعلم الذي ينبغي ان تتحلى بما المرأة يدفعانا بشكل طبيعي وأوتوماتيكي لتكون زوجة صالحة.
الثاني: (المرأة: أُم مربية).
وهذا تجل آخر من تجليات الرؤية القرآنية الخاصة بالمرأة، وهو متجانس مع

الطبيعة التكوينية للمرأة، ألا وهو دور "الامومة"، فمن مسؤوليات المرأة حسب رؤية القرآن الكريم انها أم مربية، أي أنها تتبنى دور الرعاية والتربية للابناء، الدور الذي لا يمكن ان يتناسب مع الرجل لتركيبته التكوينية ولطبيعة الادوار والمهام المطالب بها.

ويبدأ هذا الدور يتجلى في الخطاب القرآني، حيث يؤكد على بر الوالدين، ليس ذلك فحسب وانما يجعله مقروناً بعبادة الله وحده، مؤكداً على أن السـبب في ذلـك يعود الى دورهم التربوي، كما قال تعالى:

? وَقَضَى رَبكَ أَلا تَعْبُدُواْ إِلا إِياهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِما يَبْلُغَن عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُل لهُمَآ أُف وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا ? وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذل مِنَ الرحْمَةِ وَقُل رب ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبيَانِي صَغِيرًا ?( ).

فالتأكيد على دور الأم ـ وإن كان في ضمن دور الابوين ـ يحمـل في طياتـه معاني ترمز الى الدور الكبير الذي تقوم به، وما يبين عظمة ذلك الدور تصريح الآيات المباركة بأن تمام العبادة متوقف على الاحسان للوالدين، بل ان الآيات ختمـت بذكر السبب وراء التأكيد على بر الوالدين، وهو دورهم التربوي..

من ذلك نفهم بداية ان الأم في النظر القرآني تحتل دوراً مهماً في الوسط العائلي وهو دور التربية والرعاية، ولا شك ان الأب لـه علاقة بهذا الدور أيضاً، الا ان دوره التربوي لـه خصوصيات مغايرة لدور الأم، يُفهم ذلك من الآيات القرآنية

الاخرى، إذ ان هذه الآيات ليست في صدد التمييز بين الدورين، وانمـا مجـرد التأكيد
على الدور التربوي بمعناه العام لغرض يتناسب مع السياق الذي تتحدث فيه هذه الآيات.
ثم وبعد هذا التأكيد العام، تتجه الآيات المباركة لإفراد حديث خـاص يتعلـق بالدور
التربوي للأم، من خلال الاشارة الى موردين اساسيين من الموارد المهمة المرتبطة
بهذا الدور، كما هي منهجية القرآن عادة، حيث يؤكد على بعـض الجوانـب الجزئية
المهمة في سبيل التأسيس لأمر عام، وهذا المنهج بالطبع يظهر منه من جهة أخرى
أهمية الموارد الجزئية المذكورة، فهي تخص بالذكر لأهميتها من جهة، ومن جهـة أخرى
لأنها الاقدر على التأسيس للأمر العام.

المورد الاول: الحمل والرضاعة.
وهو على رأس الادوار التربوية الذي تضطلع به الأم.. وقد جاء التأكيد علـى ذلك
صريحاً في سورتي لقمان والاحقاف، حيث قال تعالى: ? وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ
بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي
عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ?( ).
? وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ
كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا..?( ).

ففي سنتين ونصف السنة تقوم الام بدور عظيم، ألا وهو الحمل والرضاعة، مـع ما في
هذا الدور من المشقة.. فالطبيعة التكوينية للمرأة تتجانس مع هذا الدور بشكل دقيق، وفي خضمه تمارس الأم مهمة الرعاية الأولية للأبناء.
ولأن هذا المورد مهم جداً وأقرب من غيره في التأكيد على الامر العام ـ التربية ـ، أكدت عليه الآيات القرآنية في اكثر من سورة.

المورد الثاني: الحنان والرعاية.
وهو مورد جزئي آخر يلازم السنين الاولى التي يعيشها الابن ويسـتمر، وقـد أكدت
عليه الآيات القرآنية في سورة طه والقصص من خلال تجربة أم موسى ?.
إن التأمل الأولي في الآيات العارضة لهذه التجربة تبين بوضوح مستوى الحب والحنان الذي كان يتدفق من قلب أم موسى تجاه ابنها.. فقـد قـال سـبحانه وتعالى:
? وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ
فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلا تَخَافِي وَلا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ
إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ? فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ
لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ
وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ ? وَقَالَتِ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرَّتُ
عَيْنٍ لِي وَلَكَ لا تَقْتُلُوهُ عَسَى أَنْ يَنفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ
وَلَدًا وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ ? وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَى فَارِغًا إِنْ
كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلا أَنْ رَبَطْنَا عَلَى قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ ? وَقَالَتْ لأُخْتِهِ قُصِّيهِ فَبَصُرَتْ بِهِ عَنْ جُنُبٍ

وَهُمْ لا َيشْعُرُونَ ? وَحَرمْنا َعلْيِهِ الْمَرَاضِعَ ِمن قْبلُ
فَقَالَتْ هَلْ أُدلكُمْ عَلَى أَهْلِ ْبيتٍ َيكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ
لُهَ َناصِحُونَ ? فَرَدَدْناُه إِلَى أُمهِ كَيْ َتقَر َعْيُنهَا وَلا
َتحْزَنَ وَلِتَعْلَمَ أَن وَعْدَ الله حَق وَلَكِن أَكْثَرَهُمْ لا
َيعْلَمُونَ ?( ).
ويقول جلّت قدرته:
? فَرَجَعْنَاكَ إِلَى أُمكَ كَيْ َتقَر َعْيُنهَا وَلا َتحْزَنَ ... ?( ).
فالآيات تؤكد هنا على مسألة الحب والحنان من خلال إشارات عديدة ظهـرت في المواقف
التي أبدتا أم موسى ?، فخوفها وحزنا في بداية الامر، وقرة عينها في نايته تعبير بليغ عن ذلك الحب والحنان، وهو من الشروط التربوية المهمة..
? فَإِذَا خِفْتِ َعلْيهِ فَأَلْقِيهِ ِفي الْيم ... ?
? وَلا َتخَافِي وَلا َتحْزَنِي ... ?
? كَيْ َتقَر َعْيُنهَا وَلا َتحْزَنَ ... ?
وقد اتضح ذلك ايضاً في الروايات الواردة عن اهل البيت ?، ففيها انا اغتمت وبكت، وازدادت حزناً وكمداً على ابنها نبي الله موسى ?، فقد جاء في تفسير القمي، قال حدثني أبي عن الحسن بن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد بـن مسلم( )،
عن أبي جعفر ? قال في حديث طويل (فلمّا وضعت أم موسى بموسى ? نظرت إليه وحزنت
عليه واغتمت وبكت، وقالت: يذبح الساعة، فعطف الله بقلب الموكلة با عليه، فقالت

لأم موسى: مالك قد اصفر لونك؟ فقالت: أخاف أن يذبح ولدي، فقالــت: لا تخافي،
..... وبلغ أمّه أن فرعون قد أخذه فحزنت وبكت كما قال تعالى: ? وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِ مُوسَى فَارِغًا إِن كَادَتْ لَتُبدِي بِهِ ? قال ?: كادت أن
تخبر بخبره أو تموت ..... فجاءت بأمه، فلما أخذته في حجرها وألقمته ثديها التقمه وشرب...).( )
ان الآيات القرآنية جاءت بهذه التجربة كأنموذج يبين مستوى الحنــان والحــب الذي
يفتقر اليهما دور التربية والرعاية الذي تتمثله الأم في تربيتها لأبنائها وهو
في نفس الوقت إشارة جزئية للدور العام الذي تضطلع به الأم، ولم تُعرّض بــه وانما
عرضته بشكل يشي بالرضى والقبول، وبناء على ذلك فالاهتمام الذي أبدتــه أم موسى
تعبير صريح عن احد مضامين الرؤية القرآنية، وتأكيد قرآني على أمــر تربــوي يتجانس
مع الطبيعة التكوينية للمرأة، يتمثل في الرعاية المشفوعة بالحب والحنان.
بهذا فالمورد الاول المتعلق بالحمل والرضاعة، والمورد الثاني المتعلق بالحنان
والرعاية، تأكيد واضح من الآيات القرآنية على دور الأم التربوي.. فالأم
بايمانها وعلمها تضطلع بدور مهم وهو تربية الاجيال، وهو أحد التجليات المهمة
جداً النابعة من الرؤية القرآنية الخاصة بالمرأة.
الثالث: (المرأة: ناشطة اجتماعية عفيفة).
لم يظهر من الآيات القرآنية المباركة رغبة للدين في اعتزال المرأة عن سائر شؤون
الحياة الاجتماعية، واكتنافها بالوظيفة العائلية، بل يظهر منها خلاف ذلك

تماماً، في خطابا الخاص فضلاً عن خطابا العام الشامل للرجل، حـين توجـه الآيات
الخطاب لكافة المؤمنين.
فهناك خطابات خاصة بالمرأة تؤكد على رضا القرآن الكـريم وقبولـه عـن مشاركة
المرأة في الحياة الاجتماعية ... والقرآن في هذا الصدد وإن لم يكن قد فصّل في
نوعية الادوار الاجتماعية للمرأة، لكنه أكد على بعض الموارد البارزة التي تكفي
في الافصاح عن سعة تلك الادوار، في نفس الوقت الذي أشار فيـه الى أهـم الضوابط
التي ينبغي أن تراعيها المرأة في مسيرتا الاجتماعية العامة.
فالآيات المباركة أشارت بشكل صريح الى مهمة العمل والانتاج المرتقـب مـن المرأة،
والعمل الذي قد يكون قريباً من الرجل في بعض الحالات - وسيظهر لاحقاً من الآيات
- يُعدّ من أعلى مراتب المهام الاجتماعية، وبالتالي إذا ترضّت الآيات المباركة
عن هذه الرتبة فسائر الرتب تدخل في الضمن بلا أي تكلّف.
وجرياً على ما جرت عليه الآيات المباركة من الإبراز لمهمة العمل، - خاصة انا
من المسائل المبتلى با في الفترة المعاصرة - سننطلق في تصوير النشاط الاجتماعي
للمرأة الذي يُعدّ تجلياً من التجليات الواقعية للرؤية القرآنية المتعلقة
بالمرأة، من هذه المهمة البارزة (العمل والانتاج الخارجي)، باعتبارها من أبرز
الانشطة الاجتماعية للمرأة، وما نريد أن نفهمه عـن خصوصـيات المشـاركة الاجتماعية
للمرأة حسب العرض القرآني يتكفل به هذا المقدار من الحديث الجزئي.

فقد صرّحت عدة من الآيات القرآنية بامكانية تصدي المرأة للعمل في الساحة
العامة، خارج دائرة م لها ومحيطها العائلي، إما على سبيل المطابقة والتصريح
المباشر، او على سبيل الالتزام حيث يلزم من التصريح بشيء إمكانية غـيره ...
ومن
ذلك ما جاء في قوله تعالى:
? أَسْكِنُوهُن مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم من وُجْدِكُمْ وَلا تُضَارُوهُن
لِتُضَيقُوا عَلَيْهِن وَإِن كُن أُولاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِن
حَتى يَضَعْنَ حَمْلَهُن فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُن
أُجُورَهُن وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ
فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَى ?( ).
فهذه الآية تدل بشكل صريح على جواز ان يستأجر الرجل امرأة لارضاع ابنه،
وهذا
يعني بالمؤدى جواز تأجير المرأة لنفسها لمزاولة عمل ما.
وتدعيماً لهذا المنحى عرض القرآن الكريم تجربة ابنتي شعيب ?، وفي الحقيقة فان
هذه التجربة تختصر لنا الرؤية القرآنية الخاصة بالنشاط الاجتماعي للمرأة، فهي
لا تشير فقط الى إمكانية خروج المرأة للعمل والمشاركة العامة، وانما تؤسس
للضوابط الشرعية الملازمة لعمل المرأة.
وملّخصها ان نبي الله موسى ?، حينما خرج من مصر، هام علـى وجهـه في
الصحراء حتى
وصل الى مدينة تدعى مدين، وهي اسم مدينة تقع شرق خليج العقبة، وأهلها من
أبناء
اسماعيل الذبيح، ويعتقد أنا (معان) الاردنية، وكانت مدينة يكثر فيها الرعاة
وتحوطها الآبار.

وحينما وصل وجد جمعاً من الناس يسقون، بينما كانت امرأتان متنحيتان جانباً تذودان الأغنام وتحبسانها كيلا تختلط بأغنام الرعاة، فسقى لهما كما هو المعروف من الآيات.

وفي عرض الآيات المباركة لهذه الحادثة توجد عدة نكات يُستكشف منها الرؤية القرآنية لطبيعة النشاط الاجتماعي للمرأة.

يقول تعالى :

? وَلَما وَرَدَ مَاء مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمةً منَ الناسِ
يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ امْرَأتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا
خَطْبُكُمَا قَالَتَا لا نَسْقِي حَتى يُصْدِرَ الرعَاء وَأَبُونَا شَيْخٌ
كَبِيرٌ ? فَسَقَى لَهُمَا ثُم تَوَلى إِلَى الظل فَقَالَ رَب إِني
لِمَا أَنزَلْتَ إِلَي مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ? فَجَاءتْهُ إِحْدَاهُمَا
تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاء قَالَتْ إِن أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ
مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَما جَاءهُ وَقَص عَلَيْهِ الْقَصَصَ قَالَ لا
تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظالِمِينَ ?( ).

ففي قول الباري جل وعلا: ? امْرَأتَيْنِ تَذُودَانِ ... نَسْقِي ... وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ?، إشارة الى أنهن كنّ يعملن، إذ لم يكن لهن أخ، وأبوهما النبي شعيب ? عاجز عن القيام بوظيفة عملية لتوفير الرزق، فأصبحتا تعملان في رعي الاغنام، ويبدو أنهما كانتا تعملان كل يوم، وذلك لما جاء في الروايات أنهما عندما رجعتا سريعاً تعجب أبوهما وسألهما عن مجيئهما على خلاف العادة، فأخبرتاه

بالقصة... فمع أنهما كانتا بنات لنبي إلا أنهما كانتا تعملان، ومن ذلك يُستكشف

مشروعية العمل للمرأة، باعتبار ان الآيات سكتت ولم تعرض بابنتي شعيب ?.

بعد ذلك تتجه الآيات المباركة للتنبيه على الضوابط الملازمة لمثل هذا العمل والنشاط، حيث يقول سبحانه: ? وَجَدَ عَلَيْهِ أُمةً منَ الناسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ امْرَأتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لا نَسْقِي حَتى يُصْدِرَ الرعَاء ...? أي أنهما تمنعان أغنامهما عن الورود على الحوض، حتى لا تختلطا مع الرجال - ? مِن دُونِهِمُ ? أي بعيداً عنهم -، فكانتا تنتظران متى يمضي الرجال لتتمكنا من السقاية.

حتى ان الروايات اكدت على هذا المعنى، فقد ورد في تفسير علي بـن ابـراهيم القمي:

ومر نحو مدين وكان بينه وبين مدين مسيرة ثلاثة أيام، فلما بلغ باب مدين رأى بئراً يستسقي الناس منها لأغنامهم ودوابهم، فقعد ناحية ولم يكن أكل منذ ثلاثة أيام شيئاً، فنظر الى جاريتين في ناحية ومعهما غنيمات لا تدنوان من البئر، فقال لهما: ما لكما لا تستقيان؟ فقالتا كما حكى الله عز وجل ? لا نَسْقِي حَتى يُصْدِرَ الرعَاء وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ? فرحمهما موسى ?...( )

وورد في كمال الدين وتمام النعمة: (فانتهى الى أصل شجرة فـ ل فاذا تحتها بئر، واذا عندها أمة من الناس يسقون، واذا جاريتان ضعيفتان، واذا معهما غنيمة لهما و? قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا ?أبونا شيخ كبير ونحن جاريتان ضعيفتان لا نقدر أن نزاحم الرجال، فاذا سقى الناس سقينا...).( )

ثم تقول الاية: ? فَجَاءتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاء ?، حيث جاءت الصغرى - وقيل الكبرى - المسماة بصفوراء وهي تمشي على استحياء، واستحياء نكرة وهي تشعر بالتفخيم، أي جاءت متسربلة بالعفة والحياء، وقد جاء في مجمع البيان، أنها غطت وجهها بكم درعها.( )

ودعت موسى ? بناء على طلب أبيها شعيب ?، فمشى موسى ? أمامها، فقـد
جاء في تفسير
القمي: (قالت إحدى بنات شعيب: ?َيا أَبتِ اسْتَأْجِرْهُ إِن خَيْرَ مَنِ
اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِي الْأَمِينُ ?، فقال لها شعيب ?: أما قوته فقد عرفتنيه
أنه يستقي الدلو وحده، فبم عرفت أمانته؟ فقالت: إنه لما قال لي: تأخري عني
ودليني على الطريق فأنا من قوم لا ينظرون في أدبار النساء، إنه ليس من الذين
ينظرون أعجاز النساء فهذه أمانته).( )
فهذه المواقف مجتمعة - انتظار ابنتي شعيب ? مضي الرجال وعـدم الاخـتلاط
المفرط
معهم، ومجيء صفوراء على استحياء، ومشيها خلف النبي موسى ? - تكشـف
بجلاء طبيعة
الضوابط التي يلزم مراعاتها من قبل المرأة أثناء مزاولتها لنشاطاتها
الاجتماعية.
من كل ذلك تتضح لنا رؤية القرآن الكريم المتعلقة بالنشاط الاجتماعي النسوي،
فالمرأة في الوقت الذي تكون فيه زوجة صالحة وأماً مربية، فانها ايضاً ناشطة
اجتماعية وصاحبة مشاركات حقيقة في الساحة العامة، لكن نشاطها الاجتماعي
لا
يخرجها من عفتها وطهارتها، فهي تمارس عملها العام بما يتناسب مع طبيعتها
التكوينية وظروفها الشرعية.
الى هنا وبعد هذا العرض الموجز تنكشف امامنا الرؤية القرآنية الخاصة بالمرأة،
والتي تشكل الخلفية الحقيقية للاحكام الشرعية، وملخصها أن العمـق الحقيقـي
للمرأة
الذي يشكل هويتها ويدعم انسانيتها: الايمان، والعلم، حيث الطهارة الروحية

والسمو العقلي.. ومن أبرز تجليات هذا العمق في الحيـاة اليوميـة للمـرأة - الشخصية
والاجتماعية - الصلاح في الحياة الزوجية، والعناية التربوية للمحيط العائلي، والنشاط الاجتماعي العفيف.. ولاشك ان في هذه الرؤية خصوصيات تفـرض نوعاً خاصاً
من الاحكام والتشريعات، وهي ما ستكون مجالاً للبحث في الفصل الثاني.

## الفصل الثاني:

## النشاط النسوي:
## أحكام وتشريعات

بعد ان فرغنا من عرض الرؤية القرآنية الخاصة بالمرأة، الاركان والتجليات، ينبغي ان ننظر في الاحكام والتشريعات المتعلقة بها، والتي بلا شك ستكون بمثابة الظلال المتحركة لتلك الرؤية..

يمكن تقسيم تلك الاحكام الى محورين، محور داخلي يرتبط باحكـام المـرأة في محيطها
العائلي، حينما تكون بنتاً ثم زوجة ثم أمّاً، ومحور خارجي يتعلق بالقيود والضوابط الملازمة لنشاطات المرأة في المحيط الاجتماعي العام.

احكام المرأة في الاطار العائلي :

تمر المرأة بمراحل ثلاث اساسية في حياتا، المرحلة الاولى حينما تكون بنتاً بالغة تعيش في كنف أبويها، والمرحلة الثانية حينما تنتقل الى بيت الزوجية وتأتلف في حياتا مع رجل ما، والمرحلة الثالثة حينما تنجب وتصبح أمّاً لجيل جديد.. وهذه المراحل الثلاث تختص بالاطار العائلي فقط، وإلا فهناك ساحات أخرى
يمكن ان تعيشها المرأة وهي لا تزال بنتاً، وكذلك وهي زوجة وأمّاً، ولا شك أننا سننظر فيما يتعلق بتلك الساحات، اما في هذا الشق من البحث فسنقتصر فيـه على خصوص
ما يرتبط بالمستوى العائلي، أي اننا سننظر في احكام البنت باعتبار أنا بنت لأبوين بعيداً عن أي رابط آخر تتصل به البنت، وهكذا بالنسبة للزوجة والأم.

المرحلة الاولى: (أحكام المرأة: البنت).

ان تجربة ابنتي شعيب ? التي عرضها القرآن الكريم، تشـكّل اساسـاً لـلآداب والاحكام
الدينية التي تتعلق بالبنت.. فالآيات القرآنية التي عرضتها وإن كان فيها نحو إجمال، بحيث يتّعذر القول بالوجوب والالزام في بعض ما ألمحت إليه، إلا أنا ظاهرة في التأكيد على عدة من الآداب المهمة التي ينبغي للبنت ان تلتزم با في تعاملاتا مع أبيها.

وأبرز ما في هذه التجربة :

1 - إعلام ابنتي شعيب ? أباهما عن تفاصيل ما جرى لهما في خارج البيت.

2 - استشارة صفوراء - احدى ابنتيه - لأبيها في أمر موسى ?.

3 - إنطلاقها لموسى ? بأمر من أبيها لا بإرادة مجرّدة منها.

فعندما عادت ابنتا شعيب الى البيت وسألهما ابوهما ? عـن سـبب التـبكير في العودة،

أخبرتاه بسائر التفاصيل، كما ظهر ذلك عند تعرضنا لهذه التجربـة في الفصـل الاول،

وعندما خفقت قلب صفوراء لموسى ? استشارت أباها في أمره، واعربت عـن رغبتها

لإبيها بكل صراحة وأدب، ولم تخرج عن طورها، وتنفرد بقرارها، حيث يقـول تعالى على

لسانها:

? قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِن خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِي الْأَمِينُ ?( ).

وتركت لأبيها الخيار من غير إحراج او ضغط وما أشبه، باعتبار ان أبرز من يهتم بسعادة البنت أبوها وأمها، ويرجّح جانب الأب في مثل هذه الخصوصية لأمـور منها

النص، وقدرته على تشخيص المصاديق الخارجية، أي انه الاقدر علـى معرفـة مكامن

الرجال واستعداداتهم.. لذلك تركت صفوراء الخيار لأبيها، قال تعالى:

? قَالَ إِني أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ٱبْنَتَي هَاتَيْنِ ... ?( ).

ثم لم تخرج صفوراء لموسى إلا بأمر من أبيها شعيب ?، كما نصت على ذلـك الروايات،

فقد جاء في تفسير القمي: (فقال شعيب لواحدة منهن: اذهبي إليه فادعيه لنجزيه أجر
ما سقى لنا).( )
وكذلك جاء في كمال الدين وتمام النعمة: (اذهبي فادعيه لي).( )
فهذه التجربة الرائعة التي تنتخبها الآيات المباركة وتقدّمها لنا في هذه الحلة القشيبة المتمثلة في العرض القرآني الراقي، تشير الى اخلاقيات البنت ما دامت في كنف أبيها، ويمكن ان يتفرّع عن ذلك حكمان أساسيان أسست لهما الروايات الشريفة
بشكل مفصل، ونحن سنتعرّض لهما بشكل موجز يتناسب مع هذا المقام الـذي يهدف
للتذكير بقيم المرأة المسلمة.
الأول: حق الولاية للأب.
من المعروف ان ولاية الأب على أبنائه ذكوراً وإناثاً تستمر ما دام الابناء لم يصلوا حدّ البلوغ، وولايته في هذه الفترة عامة، تشمل الأموال والاعـراض، أي لـه
الحق في ان يتصرف في أموال أبنائه في كل ما فيه مصلحة لهم، وان يزوّج مـن يشاء
منهم..
فاذا بلغوا الحُلُم، ارتفعت ولاية الاب عن الابن الذكر مطلقاً، وأما البنت فكذلك ترتفع ولاية أبيها عنها في كل شيء ما عدا أمراً واحداً وهـو الـزواج، على
اختلاف في التفاصيل بين فقهائنا الكرام.
فالبنت البالغة الرشيدة إذا كانت بكراً - وإلا فالثّيب أمرها بيدها( ) - ينبغي

لها ان تستأذن أباها في النكاح الدائم ... ومع ان مباني علمائنا اختلفت الى اقوال ستة في هذا الحكم، إلا ان المشهور منها الموافق للاحتياط لزوم استئذان الطرفين، البنت والاب في آن واحد، اما فتوى او احتياطاً، إذ ان هناك من افتى بالوجوب وهناك من قال بالاحتياط الوجوبي.. مع ملاحظـة ان جمعـاً قـالوا باستقلال
الأب في الولاية، وجمعاً عكسوا وقالوا باستقلال البنت وسقوط ولاية ابيها عنها، وآخرين فصلّوا بين الزواج الدائم والمنقطع..
ومرجع هذا الاختلاف الى ظهور التعارض بين طوائف عديدة مـن الروايـات، فبعضها يظهر
منه الاستقلال للبنت، كصحيحة الفضلاء عن أبي جعفر ? قال: (المرأة التي قـد ملكت
نفسها غير السفيهة ولا المولّى عليها ان تزويجها بغير ولي جائز).( )
وبعضها يظهر منه الاستقلال للاب، كصحيحة محمد بن مسلم عـن أحـدهما عليهما السلام
قال: لا تستأمر الجارية، إذا كانت بين أبويها، ليس لها مع الأب أمر...).( )
وبعضها يظهر منه الاشتراك، كموثقة صفوان قال: استشار عبد الرحمن موسـى بن جعفر
عليهما السلام في تزويج ابنته لابن اخيه، فقال: افعل ويكون ذلك برضاها، فان لها
في نفسها نصيباً، قال: واستشار خالد بن داود موسى بن جعفر ? في تزويج ابنته علي
بن جعفر، فقال: افعل ويكون ذلك برضاها فإن لها في نفسها حظّاً.( )
وقد استظهر المشهور من هذه الطوائف المتعددة من الروايات، ان الولاية مشتركة

بين الاب والبنت.
ولا شك ان ذلك موافق للاحتياط، ولذلك فان من قال باستقلال البنـت قـال بافضلية
الاستئذان من الاب ولو على نحو الاحتياط الاستحبابي..
وبناء على ذلك ينبغي للبنت البالغة الرشيدة إذا كانت بكراً ان تراعي هذا الحكم وتلتزم به، فتستأذن أباها في أمر زواجها ولا تتسرع في اتخاذ هذا القرار المصيري بانفرادها به.

الثاني: لزوم بر الوالدين.
فقد حذّرت الروايات الكثيرة من العقوق، واعتبرت ترك البر من المحرّمات، فقد ورد
في موثقة اسحاق بن عمار قال: (سمعت أبا عبد الله ? يقول: نعوذ بـالله مـن الذنوب
التي تعجّل الفناء وتقرّب الآجال وتخلي الديار وهي قطيعة الرحم والعقوق وترك البر).( )
بل الروايات اعتبرت العقوق من الكبائر( )، حتى ورد في صحيح عبـد الله بـن المغيرة
عن الصادق ? عن رسول الله ?: (كن باراً وأقصر على الجنة وإن كنـت عاقـاً فاقصر
على النار).( )
ويزداد التأكيد على هذا الحكم حتى في الصغريات، ففي الرواية عن أبي عبد الله ?
قال: (أدنى العقوق أف، ولو علم الله شيئاً أهون منه لنهى عنه).( )

ولو رجعنا الى الآيات المباركة لوجدنا انا تضع بر الوالدين على رأس القيم
والاحكام الدينية، كما في قوله تعالى:
? قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبكُمْ عَلَيْكُمْ ألا
تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ...?( ).
وما يعنينا هنا في خصوص هذا الحكم الشرعي المهم، أن البنت وإن لم يكن لأبيها
ولاية عليها في سائر أمورها، لكن عليها أنْ لا تُقْدِم على شيء يلزم منه أذى
للابوين، لانه من العقوق المحرم.
ففي علاقاتنا الخارجية وفي التزاماتنا مع الناس بالذات إذا كانت تلك العلاقات
والالتزامات ذات صلة بالوسط الذكوري - الرجـال -، ينبغـي ان
تراعي
حقوق الابوين، بأن تجعل تصرفاتنا بمرأى منهما، كما فعلت تماماً ابنتا شـعيب،
حين
صدقتا مع ابيهما شعيب ? واخبرتاه بحقيقة ماجرى في الخارج.
فعندما تعزم على الخروج من الدار تُطْلِع أحد الابوين عن وجهتها، ثم تخبرهما عن
المسائل المركزية التي تصادفها بالذات في امر العلاقات الاجتماعية، وتعمد إلى
استشارتما بل واستجازتما قبل إقدامها على اتخاذ أي قرار يتعلق بمصيرها
وسمعتها وما أشبه، لان جميع هذه الموارد وغيرها لو تفاجأ با الابوان، بالذات
في حال الاشتباه، فان ذلك سيسبب لهما أذى شديداً، وهو أحد أوجه العقوق..
فاذا
كانت كلمة (أُف) عقوقاً، فما بالك بالحاق الاذى.
نعم لم يثبت بالنص لزوم طاعة الابوين، بمعنى انه لا يجب على الابناء طاعة
الابوين في كل ما يأمران به، والاصل عدم ولاية أحد على غيره، فكل إنسـان
أولى

بالولاية على نفسه، لكن مخالفة الابوين إذا لزم منها تأذيهما فعلاً تكون محّرمة، وبالتالي تجب الطاعة، لورود النص المعتبر القائل بحرمة إيذاء الابوين، إلا اذا كان هناك عنوان ثانوي آخر.

المرحلة الثانية: (أحكام المرأة: الزوجة).

سجّلت الآيات القرآنية المباركة مبدئين عامين يشكلان الخلفية الحقيقية للأحكام والتشريعات الدينية المتعلقة بالمرأة بلحاظ كونا زوجة، الأول وهو "السكن" وهو عبارة عن الهدف المترتب على العلاقة الزوجية القائمة بين الزوج وزوجته، والثاني وهو "المعروف" وهو عبارة عن الإطار العام للواجبات الزوجية والـتي تحكـم العلاقة

بين الطرفين، وتؤدي بشكل طبيعي الى تحقيق السكن.

وقد ورد الأول في آيتين مباركتين من سورتي الروم والاعراف، فقد قال تعالى:

? وَمِنْ آَيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا
لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَودَةً وَرَحْمَةً إِن فِي
ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَرُونَ ?( ).

وقال سبحانه:

?هُوَ الذِي خَلَقَكُم من نفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا
لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا?( ).

وفي الفصل الأول ألمحنا إلى مفاد السكن الذي ترمي إليه هذه الآيات المباركة، وهو الاطمئنان، بمعنى ان التعامل اليومي بين الزوجين ينبغي أن يزرع بينهما السعادة والاطمئنان والراحة، بحيث يكون الجو العائلي جوّاً ساكناً يبعث الاطمئنان والهدوء لكل من الزوجين، ولا يكون جوّاً مشحوناً مليئاً بالتوترات والاضطرابات التي تنفر كلاً من الزوجين أو أحدهما.

وقد روى في ذلك الشيخ الصدوق عن النبي ? قال: (من كان له امرأة تؤذيـه لم يقبل
الله صلاتا ولا حسنة من عملها حتى تعينه وترضيه وإن صامت الدهر وقامـت وأعتقت
الرقاب وانفقت الاموال في سبيل الله وكانت أول من ترد النار، ثم قـال: قـال رسول
الله ?: وعلى الرجل مثل ذلك الوزر والعذاب إذا كان لها مؤذياً ظالماً).( )
وأما الثاني فقد أشير اليه في عدة آيات منها ما جاء في سورة البقرة من قوله تعالى :
? وَلَهُن مِثْلُ الذِي عَلَيْهِن بِالْمَعْرُوفِ ?( ).
فهذه الآية المباركة تشكّل اطاراً عاماً لسائر الحقوق والواجبات الخاصة
بالعلاقة بين الزوجين، فالتعامل حتى يؤدي الى السكن والاطمئنان ينبغي ان يكون
بالمعروف الشرعي والعرفي، فلا افراط ولا تفريط، وذلك بأن يؤدي كل منـها حق
الآخر بالمستوى المتعارف، المنصوص وبالشكل الذي ينظر اليه العرف العام على انه
من اساسيات العلاقة الزوجية، ما لم يلزم منه تجاوز لحكم شرعي آخـر، كـأن يطيع
أحدهما الآخر في أمر محرّم .
ولأن الآية حدّدت الاطار العام للتعامل بين الزوجين، واعتبرت المعروف هو ذلك
الاطار، فلا بد ان نعلم بأن المعروف عنوان مطّاط، يمكن ان يستوعب عناصـر جديدة

ويطرد أخرى حسب تبدّل الزمان والمكان، فما يكون معروفاً في مكان او زمان، قد
ينعكس في مكان وزمان آخر، وما قد يستثنى من ذلك خصوص ما نصت عليه النصوص
الشرعية.

وقد ترجمت الروايات هذا العنوان العام بايراد مجموعة من المصاديق الواقعية.

منها صحيحة أبي بصير عن أبي جعفر ? قال: قال رسول الله ? للنساء: لا تطوّلن صلاتكن لتمنعن أزواجكن.( )

ومنها ما ورد في صحيح بن مسلم عن أبي جعفر ? قال: جاءت امرأة الى النبي ? فقالت: يا رسول الله ما حق الزوج على المرأة؟ فقال لها:ان تطيعه ولا تعصـيه، ولا
تصدق من بيته إلا بإذنه، ولا تصوم تطوّعاً إلا بإذنه، ولا تمنعه نفسها وإن
كانت على ظهر قتب، ولا تخرج من بيتها إلا بإذنه، وإن خرجت بغـير إذنـه لعنتها
ملائكة السماء وملائكة الارض وملائكة الغضب وملائكة الرحمة حتى ترجع الى بيتها...).( )

ومنها ما ورد عن علي بن جعفر عن أخيه الكاظم ? قال: سـألته عـن المـرأة المغاضبة
زوجها هل لها صلاة أو ما حالها؟ قال: لا تزال عاصية حتى يرضى عنها.( )

وما إلى ذلك من النصوص، وهي كثيرة جداً يمكن الوقوف عليهـا في كتـاب وسائل الشيعة
الى تحصيل مسائل الشريعة للشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي( ).. وقد بنى عدة من

الفقهاء على ان عمدة الحقوق المعاشرة الجنسية، وذلك بأن لا تمنع المرأة زوجها من معاشرتا متى ما أراد، وسائر الالزامات تتفرّع عن هذا الحق، فاغضاب الزوج المحرّم انما يكون في خصوص الحق الواجب، ولهذا علق سيد مشـائخنا آيـة الله العظمى
الشيرازي "قده" على رواية علي بن جعفر المتقدمة قـائلاً: (لا يجـوز للزوجـة اغضاب
الزوج في حقوقه الواجبة، أما في غير الحقوق الواجبة فلا دليـل علـى حرمـة الاغضاب
كأن لم تطعه في كنس الدار أو ارضاع الولد أو ما أشبه مما أوجب غضبه).( )
وقال في مبحث النشوز: (يحرم نشوز المرأة عن الزوج بعدم الطاعـة الواجبـة عليها).(
)
وبالتالي فان كل ما يلزم منه تفويت لهذا الحق يكون محرّماً، سواء كان تشاغلاً بأمر جانبي أو سفراً غير واجب وما إلى ذلك.
ولذا كان من شروط نفقة الزوجة التمكين الكامل، فقد قال في الجواهر في عده لشروط
النفقة بالاضافة لكون العقد دائماً (والثاني: التمكين الكامل، وهو التخلية
بينها وبينه على وجه به يتحقق عدم نشوزها الـذي لاخـلاف في اعتبـاره في وجوب
الانفاق، بل الاجماع بقسميه عليه، فمتى مكنته على الوجه المزبور بحيث لا تخص موضعاً ووقتاً مما يحل لـه الاستمتاع بما وجب عليه الانفاق وإلا فـلا. فلـو بذلت

نفسها في زمان دون زمان أو في مكان دون آخر مما يسوغ فيه الاسـتمتاع لم يحصل لـه
التمكين ولم تجب عليه النفقة قطعاً لتحقق نشوزها حينئذ بذلك).( )
وقد أُكد على هذا المنحى في مبحث الطاعة، حيث حُمِلَت سائر الروايات العامة المؤكدة على إطاعة الزوجة على خصوص ما يرتبط بالجماع والاسـتمتاع، وفي ذلك قال
الشيخ محمد آصف محسني: (إطاعة الزوجة زوجها في كل أمر غير ممنوع شـرعاً ليست
بواجبة حسب الرأي السائد الفقهي المؤيد بالسيرة العملية، وبالمفهوم من مذاق الشرع فلا يمكن التمسك بإطلاق ما في الروايات، والمتيقن منها وجوب إطاعته فيما
يرجع الى الجماع والاستمتاع والتمكين منهما كلما ارادهما، ووجـوب بعـض مقدماتا
عليها كازالة ما ينفر عنه طبع الزوج وما يمنعه منهما كاوساخ البدن واللباس مثلاً).( )
فعمدة الالزامات والواجبات المطلوبة من الزوجة تجاه زوجها ان تمكنه من نفسها بشكل كامل، وسائر الامور الأخرى كالاستئذان عند الخروج من البيت والسفر وما
أشبه متفرّعة عن هذا الواجب.. مع العلم بأن المشهور من الفقهاء قالوا بعدم تفرّع وجوب الاستئذان عن وجوب التمكين، وانما هو واجب مستقل، بمعنى ان الزوجة
يجب عليها ان لا تخرج من بيتها إلا بأذنه، وإن لم يلزم من ذلك تفويـت لحـق الزوج

في الجماع والاستمتاع، استناداً الى الاطلاق الظاهر من بعض الروايات، كرواية عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله ?: قال إن رجلاً من الانصار على عهد رسول الله ? خرج في بعض حوائجه فعهد الى امرأته عهداً ان لا تخرج من بيتها حـتى يقدم،
قال: وان أباها قد مرض فبعثت المرأة الى رسول الله ? تستأذنه أن تعوده، فقال: لا، اجلسي في بيتك وأطيعي زوجك، قال: فثقل فأرسلت اليه ثانياً بذلك فقال: اجلسي
في بيتك وأطيعي زوجك، قال: فمات أبوها فبعثت إليه إن أبي قد مات فتأمرني أن
أصلي عليه، فقال: لا، اجلسي في بيتك واطيعي زوجك، قال: فـدفن الرجـل فبعث اليها
رسول الله ?: إن الله قد غفر لك ولأبيك بطاعتك لزوجك.( )
وهذه الرواية وإن كان سند الكليني في الكافي اليها ضعيفاً، لضعف عبد الله بن القاسم الحضرمي، حيث صرّح اكثر الرجاليين كالنجاشي والعلامة بوقفه وكذبه وغلوّه( )، إلا ان سند الشيخ الصدوق اليها في غاية الصحة، لانه يرويهـا عـن طريق
محمد بن أبي عمير عن عبد الله بن سنان( )..
ولصراحة هذه الرواية استظهر بعض الفقهاء منها عدم ترّتب وجوب الاستئذان عند
ارادة الخروج على وجوب التمكين، واعتبروه واجباً آخر مستقلاً.. إلا ان هنـا: من
الفقهاء من نظر الى هذه الرواية على انا حاكية لقضية خارجية تابعة للكثير من الظروف، واما الروايات الاخرى المشيرة الى هذا الامر فقد حُملتْ على التبعية.

فيتحصل من ذلك ان عمدة الالزامات الزوجية المطالبة بها الزوجـة، الـتمكين الكامل،
مع تفرّع سائر الامور عليه، كما هو رأي عدة من الفقهـاء، او بالاضـافة الى وجوب
الاستئذان عند ارادة الخروج من الدار، كما بنى على ذلك المشهور.... وينبغي
التأكيد هنا على مدخلية المعروف وشكلية الطبائع المتعارفة في طبيعة الحدود
الحاكمة على العلاقة بين الزوجين، لكن لا بالمستوى الذي يضـيف الزامـات جديدة،
وانما بالمستوى الذي يؤثر في كيفية تطبيق الالزامات الثابتة بالنص فقط.
إذ يمكن ان يقال هنا بأن أصل الالزام المعاشرة بالمعروف، والتمكين الكامل
والاستئذان مصاديق للمعاشرة بالمعروف، وبالتالي فكلما نظر العرف الى شـيء على
انه من المعاشرة بالمعروف وجب الالتزام به حـتى لـو كـان غـير الـتمكين والاستئذان.
لكن الاصح غير ذلك، فالمعاشرة بالمعروف وإن كانت عنواناً سّيالاً، إلا ان
النصوص المعتبرة حدّدته في أمرين فقط - التمكين والاستئذان - ولا يصح تجاوز هذا
التحديد، باعتبار ان الاصل عدم ولاية أحد على احد، فكل انسان رجلاً كان او
امرأة حر بلحاظ علاقته مع الاخرين وغير ملزم تجاههم بشيء وليس لهم عليـه حقوق،
إلا ما ثبت بالنص المعتبر، ولم يثبت في هذا المقام غير التمكين والاستئذان ..
نعم في تطبيقات التمكين والاستئذان يمكن ان يكـون للمعـروف مدخليـة، فالاعراف يمكن

ان تضّيق وتوسّع بنسبة ما في كيفية تطبيق هذين الواجبين.
لكن لا ينبغي ان يغيب عن ذهننا الجوانب المستحبة المتعلقة بالتعامل بين الزوجين، فقد أكدت عليها الروايات، ولذا يستحب مراعاتا للخروج بالعلاقة الزوجية عن الجفاف، إذ لو اقتصر التعامل بين الزوجين على هذه القوانين الالزامية فقط، لأصبحت العلاقة بينهما متكلفة، والاهتمام بالمستحبات يضفي طابعاً من المرونة على الطرفين، فيشدّهما بعضهما للبعض ويعمّق من حالة الود والمحبة بينهما.
من هذا المنطلق يفضّل للمرأة ان تتم بالمستحبات كالخدمة في البيت والتزين وما اشبه..
فقد روى عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن السندي بن محمـد عـن أبي البختري عن
أبي عبد الله ? عن أبيه ? قال: تقاضى علي وفاطمة إلى رسول الله ? في الخدمة فقضى على فاطمة ? بخدمتها ما دون الباب، وقضى على علي ? بما خلفه قـال: فقالت
فاطمة: فلا يعلم ما دخلني من السرور إلا الله بإكفائي رسول الله ? تحمل أرقاب الرجال.( )
كما روى الكليني عن احمد عن الجاموراني عن ابن أبي حمزة عن عمرو بن جبير العزرمي عن أبي عبد الله ? قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ? فقالت: يا رسول الله، ما حق الزوج على المرأة؟ فقال: اكثر من ذلك، قالت: فخّبرني عن شـيء منه،
قال: ليس لها أن تصوم إلا بإذنه، يعني تطّوعاً ولا تخرج من بيتها بغير اذنه، وعليها تطيب بأطيب طيبها، وتلبس أحسن ثيابا وتزين بأحسن زينتها وتعـرض نفسها

عليه غدوة وعشية، واكثر من ذلك حقوقه عليها.( )
المرحلة الثالثة: (احكام المرأة: الأم).
من الآراء السائدة في البحوث الفقهية عدم ثبوت أي إلزام على الأم تجاه ابنائها بمجرد خروج الجنين من بطنها، فيما عدا ارضاع اللباء كما افتى به بعـض ... فقد
قال الشهيدان في اللعمة وشرحها: (يجب على الأم ارضاع اللباء بكسر اللام وهو أول اللبن في النتاج ... وإنما وجب عليها ذلك لأن الولد لا يعيش بدونه)( ) ..
وقد ناقش بعض حتى في خصوص هذه الجزئية لفقدان النص الصريح الذي يدل عليها، كما
صرَح بذلك النجفي في الجواهر، حيث أشكل على ذلك (لعدم الـدليل علـى وجوبه، بل
ظاهر إطلاق الأدلة خلافه، ودعوى توقف الحياة عليه يكذبا الوجدان، ومن هنا حملها بعض الناس على الغالب أو على أنه لا يقوى ولا تشتد بنيته إلاّ بذلك، وحينئذ فلا وجه للوجوب، ولو سلم فهو حينئذ من حيث الضرر لا من حيـث كونا أماً
الذي هو محل البحث، إذ يمكن ولادته وشربه اللباء من غيرها مع فـرض ولادة أخرى
مقارنة لها).( )
وإن كانت الآية المباركة مشعرة بدواً بوجوب إرضاع الولد على الأم بشـكل كامل
مدة سنتين، حيث قال تعالى :
? وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلاَدَهُن حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ
أَرَادَ أَن يُتِم الرضَاعَةَ ?( ).

باعتبار ظهور قولـه تعالى: ?يُرْضِعْنَ ? في الانشاء، لا الاخبار لعدم تطابقه
مع الواقع الخارجي على نحو كلّي .. إلا أن فقهاءنا أجمع حسب الظاهر حملوها
على
الاستحباب، بناء على ان الآية المباركة في مقام (بيان مدة الرضاع لمن أراد ان
يتم الرضاعة لا بيان وجوب أصل الرضاع عليهن كما هو واضح بأدنى تأمـل)(
)، بالذات
ان (الحكم الالزامي لا يعلقّ على الارادة)( ).. وتناسباً مع النصوص العديدة
الواردة في المقام، كالتي رواها الصدوق في الأمالي: عن محمد بن الحسـن عـن
الصفار
عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن الحكم بن مسكين عن أبي خالد الكعبي
عن أبي
عبد الله ?: أن رسول الله ? قال: أيما أمرأة رفعت من بيت زوجها شـيئاً مـن
موضع
الى موضع تريد به صلاحاً نظر الله إليها، ومن نظر الله إليه لم يعذّبه، فقالت
ام سلمة: يا رسول الله ? ذهب الرجال بكل خير فأي شيء للنساء المسـاكين؟
فقال ?:
بلى إذا حملت المرأة كانت بمـ لة الصائم القائم الـاهد بنفسه وماله في سبيل
الله، فاذا وضعت كان لها من الأجر ما لا يدري أحد ما هـو لعظمـه، فـاذا
أرضعت كان
لها بكل مصّة كعدل عتق محّرر من ولد اسماعيل، فاذا فرغت من رضاعه ضـرب
ملك كريم
على جنبها وقال: استأنفي العمل فقد غفر لك.( )

ومن قال بالوجوب بناه على عنوان ثانوي، كالذي حكي عن الشهيد الثـاني، حيث قال
بالوجوب في صورة فقدان الاب وفقر الولد وعدم مرضعة أخرى.( )
فبناءً على ذلك ترتفع مسؤولية الأم عن الاولاد بمجرد إنزالها لحملها، باستثناء الرضعة الاولى الخاصة بارضاع طفلها اللباء، بناء على القول بوجوبا.
ومع ذلك فان الأم وإن كانت غير ملزمة بواجب خاص تجاه الابن، لكن ذلك لا يعني ان
هذا الخيار هو الافضل، إذ إن غاية ما في الامر أنا غير ملزمة، وإلا فالأم المثالية هي التي تتكفل بتنشئة ابنائها بحسب ما يريده الدين، كأم موسى التي بيّنت الآيات المباركة مستوى تلهّفها على ابنها واستعدادها لتربيته وضمّه اليها.. ولم تغفل الروايات هذا الامر حيث جعلت حق الحضانة بيد الأم للولـد سنتين
وللبنت سبع سنين كما هو المشهور.
فقد روى الكليني عن أبي عبد الله ? قال: إذا طلّق الرجل المرأة وهي حبلى أنفق عليها حتى تضع حملها، وإذا وضعته أعطاها أجرها ولا يضارّها إلاّ أن يجد مـن هو
أرخص أجراً منها، فان هي رضيت بذلك الأجر فهي أحق بابنها حتى تفطمه.( )
وهي محمولة على خصوص الابن، فحق الحضانة بالنسبة للأب يكون لـلأم الى مدة سنتين
أي حتى تفطمه.. وأما البنت فإلى سبع سنين، حيث روى الصدوق باسناده عن عبد الله
بن جعفر عن أيوب بن نوح قال:

كتب إليه بعض اصحابه: كانت لي امرأة ولي منها ولد وخليت سبيلها، فكتـب
?: المرأة
أحق بالولد إلى ان يبلغ سبع سنين إلا أن تشاء المرأة.( )
وقد عقّب الحر العاملي على هذا الخبر بالقول: حمله جماعة مـن الاصـحاب( )
على
الانثى.( )
وبالتالي فان جعل حق الحضانة بيد الأم كأنه إعطاء مجال لها لتمارس دورها
التربوي، خاصة في المراحل المبكرة للابن، حيث تكون هي الانسب من الاب لما
لديها
من الرقة والحنان.. بل هناك من اعتبرها مسؤولة عن التربية في عرض واحد مـع
الأب،
كما هو ظاهر كلام سيد مشائخنا في الفقه، حيث أفرد عنواناً في بحث الواجبات
اسماه ((تربية الاولاد)) وقال فيه ( يجب على الوالدين تربية الاولاد بما يريد
الشارع منهم لأنهما وليان لهم، وقد قال القرآن الكريم: ? قُوا أَنفُسَكُمْ
وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ? فاللازم تربيتهم حتى لا يؤذوا الناس ولا يفعلوا
المناكير كالزنا واللواط والسحق وما أشبه).( )
ولكننا وإن لم نقل بالوجوب في التربية بالعنوان الأولي، فلا أقل من الاستحباب،
لاطلاق النصوص الشرعية الشامل لـلأب والأم، فالروايـات المؤكـدة علـى
المستحبات
التربوية متوجهة إلى الأم كما هي متوجهة إلى الأب لا على نحو الترّتب بـل في
عرض
واحد ..ويمكن تقسيم هذه المستحبات الى ثلاثة أقسام، احدها يتعلق بالتربية
الدينية، والآخر النفسية، والثالث العقلية، وسنمر عليها تباعاً على نحو مختصر.

فاما التربية الدينية، فان الروايات قد أكدت على ضرورة الاهتمام بما يرسخ
الانتماء الديني عند الولد، ومن ذلك على سبيل المثال ما ورد حول اسـتحباب
الاذان
والاقامة في أذني المولود، فقد روى الكليني عن أبي عبد الله ? قال: قال رسول
الله ?: من ولد لـه مولود فليؤذن في أذنه اليمنى بأذان الصلاة، وليقم في أذنه
اليسرى، فانها عصمة من الشيطان الرجيم.( )
وما ورد حول الأمر بالصلاة، فقد روى الصدوق باسناده عن أحمد بن محمد بن
أبي نصر
عن الرضا ? قال: يؤخذ الغلام بالصلاة وهو ابن سبع سنين، ولا تغطـي المـرأة
شعرها
منه حتى يحتلم.( )
بل قد يُستشعر ذلك حتى من النهي عن الضرب في السنة الاولى، حيـث روى
الصدوق في
التوحيد والعلل عن رسول الله ? قال: لا تضربوا اطفالكم على بكـائهم فـان
بكاءهم
أربعة أشهر شهادة أن لا إله إلا الله، وأربعة أشهر الصلاة على النبي ?، وأربعة
أشهر الدعاء لوالديه.( )
وأما التربية النفسية، فقد نصت الروايات على بعض الاجراءات التي تؤثر بشكل
او
بآخر على حالة الاستقرار النفسي عند الاطفال، كالتأكيد على اشعارهم بمحبتهم
إياهم، فقد ورد في الكافي عن أبي عبد الله ? قال: قال رسول الله ?: أحبوا
الصبيان وارحموهم وإذا وعدتموهم شيئاً ففوا لهم فانهم لا يرون إلا أنكم
ترزقونهم.( )

وكالتأكيد على تقبيلهم على وجه الرحمة، حيث روى محمد بن علي بن فّتال في روضة
الواعظين قال: قال ?: أكثروا من قبلة أولادكم فان لكم بكل قبلة درجة في الجنة مسيرة خمسمئة عام.( )
وروى في الروضة ايضاً قال: وكان رسول الله ? يقّبل الحسن والحسين عليهمـا السلام
فقال الأقرع بن حابس: إن لي عشرة من الولد ما قّبلتُ أحداً منهم، فقال رسول الله ?: من لا يَرحم لا ُيرحم.( )
وأما التربية العقلية، فروايات التعليم كثيرة وجميعها يهدف الى تنمية عقل الطفل بحيث يكون قادراً ومؤهلاً لاستيعاب وتعقّل ما يسمع ويرى ويقرأ، فقـد روى الكليني
عن أبي عبد الله ? قال: (الغلام يلعب سبع سنين ويتعلم الكتاب سـبع سـنين ويتعلم
الحلال والحرام سبع سنين).( )
وروى عن أبي عبد الله ? قال: قال رسول الله ?: من قّبل ولده كتب الله لـه حسنة،
ومن فّرحه فّرحه الله يوم القيامة، ومن علّمه القرآن دعي بالأبوين فكسيا حلتين تضيء من نورهما وجوه أهل الجنة.( )
وروى أيضاً عن أبي عبد الله ? قال: بادروا احداثكم بالحديث قبل أن تسـبقكم إليهم
المرجئة.( )
فهذه الموارد الثلاثة تعتبر اهم الموارد التربوية التي ينبغي أن يخضع لها
الاولاد بالذات في السنين المبكّرة، والأم هي المعنية قبل غيرها بالعناية بهذه

الموارد، فالاطلاق الظاهر من الروايات يشملها، بل ورد في بعضها التصريح بالابوين، كما في الرواية ما قبل الاخيرة.

إلى هنا ننتهي من الحديث عن احكام المرأة في الاطار العائلي، وقد أشرتُ إليه على نحو الاختصار تناسباً مع الهدف من هذه السلسلة.

أحكام المرأة في الاطار الاجتماعي :

تبّين مما سبق الحديث عنه في الفصل الاول عند التعرض لتجليات الرؤية القرآنية الخاصة بالمرأة، ان الدين لم يحظر على المرأة المشاركة في الحياة الاجتماعية... فالمرأة سواء كانت بنتاً او زوجة او أمّاً باستطاعتها الدخول الى ساحة المجتمع وتقديم عطاءاتها في العديد من حقوله الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية.

ولكن في نفس الوقت وضع الدين لذلك ضوابط وقوانين، وأراد من المرأة الالتزام بها، حتى تكون المشاركة الاجتماعية لها متجانسة مع التزاماتها وقيمها الدينية.

ولا شك ان هذه الضوابط عديدة، بالذات إذا كان نظرنا نحو التفاصيل، إلا اننا سنتوقف عند ضابطين أساسيين منها فقط، ولعلهما يشكلان المحـور الاساسـي لكافة الضوابط إلا ما شذ..

الضابط الاول: الستر والعفة.

فالعفّة تعتبر من أمّهات القيم التي نادى بها الدين ونظر من خلالها الى المرأة .. وذلك ان الدين أمر المرأة بأن تراعي حدود الستر والحجاب عند حضـورها للساحة الاجتماعية، حيث تغطي سائر جسدها بثياب فضفاضة سميكة، لا تحكي الجسد ولا

تفصّله، باستثناء الوجه والكفين حسب مبنى المشهور من علمائنا، بشـرط ان لا يكون

هناك عنوان ثانوي آخر في البين كالريبة وخوف الافتتان.

وقد فصّلت الآيات المباركة هذا الضابط في آية واحدة من سورة النور، حيـث قال

سبحانه وتعالى:

? وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِن وَيَحْفَظْنَ
فُرُوجَهُن وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُن إلا مَا ظَهَرَ مِنْهَا
وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِن عَلَى جُيُوبِهِن وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُن
إلا لِبُعُولَتِهِن أَوْ آبَائِهِن أَوْ آبَاء بُعُولَتِهِن أَوْ
أَبْنَائِهِن أَوْ أَبْنَاء بُعُولَتِهِن أَوْ إِخْوَانِهِن أَوْ بَنِي
إِخْوَانِهِن أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِن أَوْ نِسَائِهِن أَوْ مَا مَلَكَتْ
أَيْمَانُهُن أَوِ التابِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرجَالِ
أَوِ الطفْلِ الذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النسَاء وَلا
يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِن لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِن
وَتُوبُوا إِلَى الله جَمِيعًا أَيهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلكُمْ
تُفْلِحُونَ ?( ).

ففي هذه الآية ثلاثة مقاطع تعبّر بوضوح عن قضية الستر والعفاف ..

فالباري يقول: ? وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُن إلا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ?.

والنهي هنا صريح في الحرمة، بمنعى انه يحرم إبداء الزينة، فكل ما خفي من الزينة يحرم إبداؤه أي إظهاره، والزينة ما يتزين به كالقرط والسوار والقلادة ونحوها.( )

وليس المراد بالطبع هنا عدم جواز إظهار خصوص الزينة فقط، وانما المراد مواضع

الزينة ومواقعها، إذ ان اظهار الزينة نفسها غير محّرم كاظهارها للبيع واشباهه،
وانما إظهارها في حال تزّين المرأة بـا، وذلك إشارة الى المواضع التي ُتزّين
بـا.
كما ان المراد ليس خصوص المقدار الذي يلامس الجسد من الزينة كالخرم مـن
شحمة
الاذن او مقدار ما يحوطه السوار، وانما المراد العضو كله، حيث فسرت في
الرواية الزينة الظاهرة بانـا الوجه والكفين - كما سيظهر -، ففي رواية فسرت
بأنـا الكحل والخاتم، وفي اخرى بأنـا الوجه والكفين، فكأنّ الكحل كناية عن
الوجه، والخاتم كناية عن الكفين، أي لم ُيرَد من الكحل خصوص موضعه فقـط
وهو بعض
العين او كلها، ولا من الخاتم خصوص ما يحوطه من الاصبع، وانما كل العضـو،
أي كل
الوجه وكل الكفين، وهذا بعينه ينطبق على الزينة الخفية، فيكون المراد من الزينة
غير الظاهرة كل العضو الذي ُيزين بـا، فالقرط كناية عن الاذن بكاملها،
والقلادة كناية عن الرقبة والصدر وهكذا.
ثم ان المراد ايضاً ليس خصوص الاعضاء التي تزين عادة بأدوات الزينة فقط، وإنما
كل الجسد ما عدا ما ظهر من الزينة، وذلك للأولوية، فاذا كانت الرقبة من الزينة
الخفية فالصدر والبطن وغيره كذلك، وإذا كانت الاذن من الزينة الخفية فالرأس
كذلك، وبالتالي حين امرت المرأة بستر الاذنين والرقبة فبالاولى يجب عليها ستر
الرأس والصدر والبطن وما أشبه.. ولذلك ورد في صحيح الفضيل قال: (سألت
أبا عبد
الله ? عن الذراعين من المرأة هما من الزينة التي قال الله تعالى "ولا يبدين

زينتهن إلا لبعولتهم"؟ قال: نعم، ومـا دون الخمـار مـن الزينـة ومـا دون
السوارين).(
)
فاذاً يجب على المرأة ستر سائر جسدها عن الناظر الاجنبي، إلا الزينة الظاهرة
ومواضعها، وهي خصوص الوجه والكفين، فقد جاء في موثق زرارة عن أبي عبد
الله ? في
قول الله عز وجل "إلا ما ظهر منها" قال: الزينة الظاهرة الكحل والخاتم.( )
بالاضافة لما رواه عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن هارون بن مسلم عـن
مسعدة
بن زياد قال: سمعت جعفراً وسئل عما تظهر المرأة من زينتها؟ قال: الوجه
والكفين.( )
واما القدمان فقد وردت فيهما رواية، لكنها ضعيفة لعدم معروفية من يروي عن
الصادق ? من الاصحاب، وعلى فرض قبولها سنداً كما قد يظهر من آراء بعض
الاساتذة
الكرام، فان الاصحاب قد اعرضوا عنها، وهو الوجه العمدة في ردهـا وعـدم
الاعتماد
عليها، كما صرح بذلك استاذنا المحقق آية الله العظمى السيد صادق الشـيرازي
"حفظه
الله ". ..
فقد روى هذه الرواية الكليني عن شيخه محمد بن يحيى العطار عن احمد بن محمد
بن
عيسى عن مروك بن عبيد عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله ? قال:

قلت لـه: ما يحل للرجل أن يرى من المرأة إذا لم يكن محرمـاً؟ قـال: الوجـه والكفان
والقدمان.( )
وبناء على ذلك يجب ستر سائر الجسد باستثناء الوجه والكفين، فاستثناء الكفين في
الروايات دليل كاف على حرمة كشف سائر الجسد مـن الرقبـة الى اسـفل القدمين،
واستثناء الوجه دليل على حرمة كشف ما عداه وهو الأذنان والرأس، وقد اكد على
الرأس في قولـه تعالى:
?َيا أَيهَا النبِي قُل لأزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاء
الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِن مِن جَلابِيبِهِن ذَلِكَ أَدْنَى أَن
يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ الله غَفُورًا رحِيمًا ?( ).
حيث لا خصوصية هنا لزوجات النبي ?، وانما جيء بهن كمصداق لجنس المـرأة لاغراض
خاصة كالتأكيد وما أشبه، وإدناء الجلابيب يعني إدناءها لتغطي الرأس وما دونه،
بقرينة قولـه تعالى (عليهن) حيث ان (على) للعلو حتى يغمر الجلباب رأسـها وشعرها
ورقبتها، كما هو نص عبارة سيد مشايخنا "قده" في الفقه.( )
ولو قيل باجمال هذه الآية المباركة، فهناك روايات صحيحة وصريحة في المقام،
كصحيحة عبد الرحمن بن الحجاج قال: سألت أبا إبراهيم ? عن الجارية الـتي لم تدرك،

متى ينبغي لها أن تغطي رأسها ممن ليس بينها وبينه محرم؟ ومتى يجـب عليهـا أن تقنع
رأسها للصلاة؟ قال: لا تغطي رأسها حتى تحرم عليها الصلاة.( )
أي حتى تحيض حيث تحرم عليها الصلاة، وذلك كناية عن البلوغ.
فالمرأة إذاً إذا ارادت الخروج الى خارج الدار للمشاركة في أي نشاط اجتمـاعي يجب
عليها ان تستر جسدها ما عدا الوجه والكفين، وإذا لم يكن هناك ريبة أو تلذذ.
ثم يقول جلت قدرته: ? وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِن عَلَى جُيُوبِهِن ?.
والضرب هنا عبارة عن الوضع، والجيوب هي الصدور، وفي ذلك تأكيد لمعـنى جزئي
استوعبه المقطع السابق من الآية، وربما جيء به للتأكيد على جزئية بعينها بسبب
التهاون فيها في عصر نزول النص، فقد ذكر المقدس الاردبيلـي في الزبـدة ان النساء
آنذاك كنّ يسدلن الخمر من ورائهم فتبقى مكشوفة، فأمرن أن يسـدلنها مـن قّدامهن
حتى يغّطينها.( )
ففي هذا المقطع امرت المرأة بأن تضع خمارها وهو المقنعة على صـدرها، فـاذا وضعت
المقنعة على الصدر سترت بذلك الصدر وما فوقه كالرقبة، وفي هذا قال الفاضل
السيوري في كـ العرفان: (والمراد بضربا إسدالها على الصدر والعنق ستراً لهما).( )
ثم قال سبحانه : ? وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِن لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِن ?.

بمعنى ان المرأة ينبغي ان تمشي باتزان حتى لا تلفت انتباه الرجال فتثير
شهواتهم.. فقد أمرت هنا بأن لا تضرب برجلها أثناء المشي ليسـمع صـوت
الخلخال، كما
كانت تفعل النساء في العصر الجاهلي حيث كن يضربن بأرجلهن علـى الارض
ليسمع صوت
خلخالهن.( )
ولعل الآية جاءت بالضرب على الارض لإسماع صوت الخلخال من باب المثال،
وبالتالي
يحرم الاعلام عن الزينة لإمالة شهوات الرجال بأي وجه من الوجوه، حتى ولـو
بالضرب
باليد او تحريك الرأس وما أشبه، وذلك لوجود علة منصوصة في المقام ?لِيُعْلَمَ
مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِن ?.. وقد استظهر ذلك آية العظمى الشيرازي في
فقهه( ).. ومقتضاه ان كل ما أوجب علم الرجال الاجانب بالزينة المخفية يكون
محرّماً، سواء كان ضرباً بالرجل أو أي حركة كانت.
فيتحصل من هذه الآية المباركة ان المرأة إذا ارادت الخروج الى مكان عام يحضره
ناظر أجنبي من الرجال، يجب عليها ان تحافظ على عفتها، بأن تسـتر جسـدها
بالشكل
الذي ذكر، وان تمشي باتزان بشكل يتناسب مع حشمتها.
وقد أضافت الروايات أموراً أخرى مهمة، منها أن لا تتطيب لغير زوجها مـن
الرجال
الاجانب، ففي الموثق عن أبي عبد الله ? قال: قال رسول الله ?: أي امرأة تطيّبت
وخرجت من بيتها فهي تلعن حتى ترجع إلى بيتها متى ما رجعت.( )
الضابط الثاني: ملازمة الحشمة عند التعامل مع الرجال.

شكلت الآيات المباركة من خلال عرضها الخاص لتجربة ابنتي شـعيب - الـتي سبق الحديث
عنها - إطاراً عاماً للصورة التي ينبغي ان يكون عليها التعامل بين المرأة وسائر الاجانب من الرجال، باعتبار أنها أكدّت على أبرز المصاديق التي تعّبر عن الحشمة، ففيها أن ابنتي شعيب لم تتقصّدا مزاحمة الرجال بحجة السقاية (ووجـد من
دونهم امرأتين تذودان قال ما خطبكما قالتا لا نسقي حتى يصدر الرعاء)، وعندما جاءت صفوراء الى موسى ? بأمر من أبيها أخذت تتقدّم نحوه والحشمة تحوطها من جميع
جوانبها (فجاءته احداهما تمشي على استحياء)، وتحدثت معـه بشـكل لائـق وبالمختصر
المفيد (قالت إن أبي يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا)..
فجميع هذه المواقف التي تعرضها الآية تبّين مستوى عالياً من الحشمة، يجعل المرأة متحفظّه وغير متسيّبة عندما تقترب من الاوساط الرجالية.
وهذا المستوى من الحشمة تعبير حقيقي عن الصورة التي رسمها الـدين للمـرأة، وأراد
منها الالتزام بها عند ما تنوي المشاركة في الحياة الاجتماعية.
وفي هذا السياق جاءت الروايات لتؤكد على مجموعة احكام، هي في حقيقتـها متفرّعة
عن هذه الرؤية القرآنية ومنسجمة معها، وهذه الاحكام بأجمعها مرتبطة بطبيعة الحدود الحاكمة على العلاقة بين الجنسين، وهي كالتالي:

1 ـ ـ حرمة الخلوة وما يلازمها.

فاختلاء المرأة بالرجل حرام مطلقاً، تمكّنا من الزنا وسائر الاستمتاعات المحرّمة أم لا، فالخلوة بذاتا حرام بالعنوان الاولي، ففي موثق أبي بصير عن أبي عبد الله ? قال: (إذا وجد الرجل مع امرأة في بيت ليلاً وليس بينهما رحم جلدا).( )

وفي الآيات المباركة إشارة الى بعض العناوين المحرّمة المستقلة التي قد يكون لها صلة من بعض الجهات بالخلوة، كاتخاذ الاخدان، فقد قال تعالى:

? فَانكِحُوهُن بِإِذْنِ أَهْلِهِن وَآتُوهُن أُجُورَهُن
بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلاَ مُتخِذَاتِ أَخْدَانٍ
?( ).

وقال سبحانه :

? مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتخِذِي أَخْدَانٍ ?( ).

فاتخاذ الاخدان أي الاصدقاء _ بأن تتخذ المرأة لنفسها صديقاً او يتخذ الرجل لنفسه صديقة من دون عقد _ من المحرّمات الشرعية بعنوانا الاولي، أي وإن لم يلزم منها محرّم آخر كالزنا وغيره من الاستمتاعات، فالآيتان مطلقتان من هذه الجهة، وإن كان قد يُسْتَشْعَر نوع تلازم بين اتخاذ الاخدان والخلوة المحرّمة، على اعتبار ان اتخاذ الخدن يلزم منه عادة خلوة غير شرعية.

نعم المواعدة سرّاً عنوان أقرب الى الخلوة، بل قد تكون خلوة في بعض الحالات، ومع ذلك فالتواعد بين المرأة والرجل الاجنبيين بصورة سرّية من دون أن يكون بينهما عقد، حرام شرعاً بصريح الآية المباركة من قوله تعالى:

? لاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النسَاء أَوْ
أَكْنَنتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ عَلِمَ الله أَنكُمْ سَتَذْكُرُونَهُن
وَلَـكِن لا تُوَاعِدُوهُن سِرا إِلا أَن تَقُولُواْ قَوْلاً
معْرُوفًا ?( ).

والمواعدة بالسر بمعنى الاختلاء بين المرأة والرجل في مكان واحد، فقد ورد في موثقة عبد الرحمن قال الصادق ? في قولـه الله عز وجل: ? إلا أَن َتقُولُواْ قَوْلاً مَعْرُوفًا ? يلقاها فيقول إني فيك لراغب وإني للنساء لمكرم ولا تسبقيني بنفسك، والسر لا يخلو معها حيث وعدها.( )

2 ـ ـ حرمة اللمس والمصافحة.

فالمماسة بين جسد المرأة وجسد الرجل الاجنبيين عن قصد من أحدهما من الامور المحرّمة، سواء كانت المماسة عادية او بقصد المصافحة او التقبيل، وسواء كانت بشهوة او غير شهوة، فهي بذاتا حرام بالعنوان الاولي، ففي الصحيح عـن أبي عبد الله ? قال: قلت له: هل يصافح الرجل المرأة ليست بذات محرم؟ فقـال: لا، إلا من وراء الثياب.( )

وفي موثق سماعة قال: سألت أبا عبد الله ? عن مصافحة الرجل المرأة؟ قـال: لا يحل للرجل ان يصافح المرأة إلا امرأة يحرم عليه أن يتزوجها أخت أو بنت أو عمة أو خالة أو بنت أخت أو نحوها، وأما المرأة التي يحل لـه أن يتزوّجها فلا يصافحها إلا من وراء الثوب ولا يغمز كفّها.( )

3 ـ ـ وجوب غض البصر.

حيث يُحْرَم على الرجل والمرأة ان ينظر كل منهما إلى ما لا يحل النظر اليه من الآخر.. فكما الرجل لا يحل لـه النظر إلى جسد ما عدا الوجه والكفين علـى رأي،

وحتى الوجه الكفين على رأي آخر، فكذلك المرأة لا يحل لها النظـر الى عـورة الرجل

وما عداها فلا بأس على رأي، لصحيح علي بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى بن جعفر ?

قال: وسألته عن الرجل يكون ببطن فخذه أو إليته الجرح، هل يصلح للمرأة أن تنظر

إليه وتداويه؟ قال ?: إذا لم يكن عورة فلا بأس.( )

لكن الاغلب حملوا هذه الرواية على حالة الاضطرار فقط، وإلا ففي الحالات الاعتيادية يحرم عليها اكثر من ذلك، وحَده بعضٌ بما بين السّرُة والركبة، وبعض آخر بسائر الجسد ما عدا الوجه والكفين وزاد بعض ما تعارف من الرقبة والأذن، وادعي في ذلك الاجماع، وأُيد بالسيرة.

وبأي فرض قلنا فان المناطق المستثنات من حرمة النظر، لا يجوز النظر إليها بريبة وتلذذ، والريبة (خوف الوقوع في الحرام، وما يخطر في البال عند النظر من الميل الى الوقوع في الحرام مع المنظور اليه من تقبيل ونحوه وخوف الافتتان).( )

فقد قال تعالى:

? وَالذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ? إلا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيمَانُهُمْ فَإِنهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ?( ).

حيث يظهر من الفروج ليس خصوص العضو التناسلي، أي الجماع، وانما الشهوة وما

يلازمها، والمؤمن يجب عليه ان يحفظ شهوته ولا يعّبر عنها مع أي أجنبي إلا مع زوجته او ما ملكت يمينه من الإماء بالنسبة للرجل دون العبيد بالنسبة للمرأة..

ومن تجاوز هذا الحد كان معتدياً ومرتكباً للحرام، حيث قال تعالى:

? فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاء ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ?( ).

وقد أضاف سيد مشايخنا "قده" في مقام الاستدلال على هذا الحكم بعض الآيات المباركة، كقوله سبحانه :

؟ فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ؟( ).

باعتبار ان كل ما يوجب الطمع الجنسي - من ريبة وتلذذ وغـيره - لمرضـى القلوب محرم

.

وقوله عز وجل:

؟ وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِن لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِن

؟( ).

فاذا كان الضرب بالارجل لالفات نظر الآخرين من الرجال الى الزينة، والـذي هو

كناية حقيقة عن إثارة شهواتهم من المحرمات، فان النظر بالريبة والتلذذ يكون محرّماً لوحدة المناط.( )

ومن اشكل على الاستدلال بهذه الآيات من جهة اجمالها، فقد تمسك بالاجمـاع المدّعى

في المقام.

وبذلك فالنظر لا يجوز الا ضمن حدود خاصة، وما يجوز النظر اليه أيضاً لا يجوز النظر اليه بريبة وتلذذ.

4 ـ ـ التأدب عند التحدّث مع الرجال.

كما في قوله تعالى:

؟ فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ؟( ).

وذلك بأن لا تتحدث المرأة مع الرجال بالاساليب العاطفية التي من شأنها عادة

إثارة الشهوة.. وما عدا ذلك فلا دليل على حرمته، إلا إذا انطبق عليه عنوان ثانوي كالريبة مثلاً.

هذا أهم ما أردت التأكيد عليه في هذه الدراسة المختصرة .. ويتحصّل منها، ان الدين نظر الى المرأة على أنا عنصر انساني كامل، إلا أنا ليست كالرجال، وإنما لها خصوصياتا التكوينية والتشريعية، ولهذا رسم لها منهجاً مغايراً في بعض التفاصيل، ففي الوقت الذي أجاز لها المشاركة في ساحتها الاجتماعية، فانه أمرها بملازمة الحشمة والمحافظة على العفة في سائر تعاملاتا، بحيث أيضاً لا تقصر في دورها ووظيفتها العائلية بصفتها زوجة وأمّاً.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وآله الطاهرين.

الفهرس :

الفصل الثاني

النشاط النسوي: أحكام وتشريعات